

قرارات
اجتماع المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦١٣) بتاريخ (٢٠١٤/٦/٧م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦١٣) بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٠.

القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦١٢) بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٠.

**** اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٧) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٤.**

القرار:

إعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٧) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٤ والذي تضمن القرارات التالية:

(٢) كتاب جامعة بني سويف بشأن إنشاء وحدة العلاج الاقتصادي بالمستشفى الجامعي (وحدة ذات طابع خاص).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على إنشاء وحدة العلاج الاقتصادي بالمستشفى الجامعي - جامعة بني سويف (وحدة ذات طابع خاص).

(٣) كتاب جامعة القاهرة بشأن تعديل بعض بنود اللائحة الأساسية للمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على تعديل بعض بنود اللائحة الأساسية للمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بكلية الآداب - جامعة القاهرة، وذلك على الوجه المعروض باللائحة .

(٤) اقتراح جامعة القاهرة إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) تعديل البند رقم (٤) من المادة (٢٩) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة والخاصة بدرجة الماجستير ليصبح على النحو التالي:

"تعرض أوراق الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس المعادلة من المجلس الأعلى للجامعات على القسم العلمي المختص المتقدم له الطالب لكي يتم دراسة الأوراق بالقسم. ويجوز للقسم المختص اشتراط دراسة الطالب لعدد من المقررات المكملة يحددها القسم المختص ولم يسبق للطالب دراستها ولا تحسب ساعته ضمن الساعات الخاصة بالمقررات التمهيدية."

أ- في حالة تحديد عدد من المقررات لا يزيد عن ٣ مقررات يمكن للطالب القيد لتمهيدي الماجستير بالإضافة إلى دراسة هذه المقررات.

ب- في حالة تحديد القسم العلمي لعدد أكبر من ٣ مقررات يمكن للطالب قبل القيد أن يقوم بدراسة عدد منها والنجاح فيها لتخفيض عددها إلى ٣ مقررات أو أقل وفي هذه الحالة تطبق عليه الفقرة السابقة.

ج- وفي جميع الأحوال يعتبر النجاح في المقررات المحددة من القسم العلمي بالإضافة إلى المقررات التمهيدية شرطا للتسجيل لرسالة الماجستير.

(٢) تعديل النقطة الأولى من المادة (٣٥) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة والخاصة بدرجة الدكتوراه لتصبح على النحو التالي:

" أن يكون الطالب حاصلا على درجة البكالوريوس والماجستير في الحاسبات والمعلومات أو في الهندسة تخصصات (هندسة حاسبات - هندسة اتصالات - هندسة طبية) أو ما يعادلها من جامعة أو كلية معادلة من المجلس الأعلى للجامعات المصرية وبعد موافقة القسم المتقدم له الطالب وعلى أن يكون رسالة الماجستير في مجال تخصص القسم المتقدم له الطالب."

(٣) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥) **كتاب جامعة جنوب الوادي بشأن إنشاء مركز التحكيم بكلية الحقوق بالجامعة (وحدة ذات طابع خاص) واعتماد لائحته المالية والإدارية.**

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على إنشاء واعتماد اللائحة المالية والإدارية لمركز التحكيم بكلية الحقوق - جامعة جنوب الوادي (وحدة ذات طابع خاص).

(٦) **اقتراح جامعة جنوب الوادي بشأن إضافة بندين بالمادة (٢٥) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الطب بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) والخاصة بنظام الامتحانات.**

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) إضافة بندين بالمادة (٢٥) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة جنوب الوادي (مرحلة الدراسات العليا) والخاصة بنظام الامتحانات وذلك علي النحو التالي:

أ) اختبار تحريري مدته ساعتان في أسس الجراحة بما له علاقة بعلاج الأورام + اختبار شفوي + اختبار إكلينيكي.
ب) اختبار تحريري مدته ساعتان في أسس الباطنة بما له علاقة بعلاج الأورام + اختبار شفوي + اختبار إكلينيكي.

(٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٧) **كتاب جامعة قناة السويس بشأن إنشاء مركز الخدمة العامة لاختبار المواد والخرسانة (وحدة ذات طابع خاص) تتبع كليه الهندسة بالجامعة واعتماد اللائحة الأساسية لها .**

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على إنشاء واعتماد اللائحة الأساسية لمركز الخدمة العامة لاختبار المواد والخرسانة تتبع كليه الهندسة - جامعة قناة السويس (وحدة ذات طابع خاص).

(٨) **كتاب جامعة قناة السويس بشأن إنشاء مركز دراسات اللغة العربية والترجمة يتبع إدارة الجامعة كوحدة ذات طابع خاص.**

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على إنشاء مركز دراسات اللغة العربية والترجمة يتبع إدارة جامعة قناة السويس (كوحدة ذات طابع خاص).

(٩) كتاب جامعة أسيوط بشأن تعديل المادتين (١٥، ١٧) باللائحة الداخلية لكلية الطب البيطري بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على تصويب القرار الوزاري رقم (٢٦٨) بتاريخ ٢٠١٤/١/٣٠ ليتضمن تعديل المادتين (١٥ ، ١٧) باللائحة الداخلية لكلية الطب البيطري -جامعة أسيوط (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

(١٠) اقتراح جامعة أسيوط إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تعديل البند رقم (١١) من المادة (٢١) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) والخاصة بتعديل طريقة التقييم في مقررات الدراسات العليا (تمهيدي ماجستير) وتحديث توزيع الدرجة كما يلي:
 - درجة أعمال السنة ٣٠%
 - درجة الامتحان التحريري ٧٠%
 - إجمالي الدرجات ١٠٠%
- ٢- على أن تطبق على الطلاب الجدد والملتحقين بالدراسات العليا بدءاً من العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.
- ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(١١) كتاب جامعة أسيوط بشأن إنشاء (مركز مصر الخير لزراعة الكبد) (وحدة ذات طابع خاص) بمستشفى الراجحي الجامعي للكبد بالجامعة واعتماد لائحته المالية والإدارية .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على رأى السيد الأستاذ الدكتور المستشار القانوني بالمجلس الأعلى للجامعات والذي ينص على "أنه لا يجوز للوحدة ذات الطابع الخاص إنشاء وحدة أخرى ذات طابع خاص حيث أن ذلك يتعارض مع ما نص عليه في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ من أن الوحدات ذات الطابع الخاص لها استقلال مالي وإداري".

(١٢) اقتراح جامعة أسيوط بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لبرنامج (الدراسات الإسلامية) بكلية الآداب بالجامعة بنظام التعليم المفتوح (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تعديل باللائحة الداخلية لبرنامج (الدراسات الإسلامية) بكلية الآداب - جامعة أسيوط بنظام التعليم المفتوح (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة .
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن

(١٣) اقتراح جامعة عين شمس بشأن تحويل مركز أبحاث البنكرياس إلى مركز علاج أمراض السكر والسمنة بمستشفيات الجامعة على أن يظل تابعا ماليا وإداريا وفنيا لمستشفى الدمرداش .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على تحويل مركز "أبحاث البنكرياس" إلى مركز "علاج أمراض السكر والسمنة" بمستشفيات جامعة عين شمس على أن يظل تابعا ماليا وإداريا وفنيا لمستشفى الدمرداش .

(١٤) كتاب جامعة عين شمس بشأن إصدار اللائحة الداخلية للبرنامج التكميلي للحصول على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض من المعهد الفني للتمريض الملحق بكلية التمريض بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) تعديل نص المادة (٣) الواردة باللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض والخاصة بالمعهد الفني للتمريض الملحق بكلية التمريض لجامعة عين شمس بما يسمح بإضافة دبلوم التمريض التكميلي وإلحاق اللائحة الداخلية للبرنامج التكميلي في التمريض بذات اللائحة.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٥) اقتراح جامعة عين شمس بشأن إجراء تعديل باللائحة الدراسية لبرنامج الترجمة التحريرية والفورية بقسمي اللغة الانجليزية والفرنسية باللائحة الداخلية لكلية الألسن بالجامعة (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- اعتماد اللائحة الدراسية المعدلة لبرنامج الترجمة التحريرية والفورية بقسمي اللغة الانجليزية والفرنسية باللائحة الداخلية بكلية الألسن جامعة عين شمس (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(١٦) اقتراح جامعة عين شمس بشأن إنشاء برنامج التذوق الأدبي في اللغة العربية بكلية الآداب بالجامعة بنظام التعليم المفتوح (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة ومشروع اللائحة الدراسية المقترحة له.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- إنشاء برنامج التذوق الأدبي في اللغة العربية بكلية الآداب جامعة عين شمس بنظام التعليم المفتوح (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة .
- ٢- اللائحة الدراسية لبرنامج التذوق الأدبي في اللغة العربية بكلية الآداب جامعة عين شمس.
- ٣- تعديل اللائحة الداخلية لكلية الآداب جامعة عين شمس بنظام التعليم المفتوح (مرحلة الليسانس) بنظام الساعات المعتمدة بما يسمح بذلك .

(١٧) كتاب جامعة حلوان بشأن إنشاء برنامج الماجستير في الدراسات المتحفية بكلية السياحة والفنادق بالجامعة ولائحته الدراسية .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- إنشاء برنامج الماجستير في الدراسات المتحفية بكلية السياحة والفنادق جامعة حلوان.
- ٢- اللائحة الدراسية لبرنامج الماجستير في الدراسات المتحفية.
- ٣- تعديل اللائحة الداخلية لكلية السياحة والفنادق جامعة حلوان بما يسمح بذلك .

(١٨) كتاب جامعة المنيا بشأن إصدار اللائحة لكلية السياحة والفنادق بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- اللائحة الداخلية لكلية السياحة والفنادق جامعة المنيا (مرحلة البكالوريوس) اعتبارا من العام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٤ .
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(١٩) كتاب جامعة المنيا بشأن مشروع اللائحة الداخلية لكلية السياحة والفنادق بالجامعة مرحلة الدراسات العليا (ماجستير – دكتوراه).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- ١- اللائحة الداخلية لكلية السياحة والفنادق جامعة المنيا مرحلة الدراسات العليا (ماجستير – دكتوراه) اعتبارا من العام الجامعي ٢٠١٣ / ٢٠١٤
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٢٠) كتاب جامعة المنيا بشأن تعديل البند رقم (٧) من المادة (١) باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) والخاصة بالمواد التي تدرس بقسم الميكروبيولوجيا.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- ١- تعديل البند رقم (٧) من المادة (١) باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة جامعة المنيا (مرحلة البكالوريوس) والخاصة بالمواد التي تدرس بقسم الميكروبيولوجيا ليصبح على النحو التالي:-
بند (٧) قسم الميكروبيولوجيا:
يدرس القسم المواد الآتية:
- الميكروبيولوجيا والصحة العامة والطفيليات
وينظم القسم تدريس المادة الآتية:
- الباثولوجيا
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٢١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور نقيب أطباء مصر بشأن طلب إعطاء الفرصة لأطباء وطبيبات وزارة الصحة للتسجيل للدراسات العليا (الدبلوم والماجستير) حيث أن بعض الجامعات ترفض الاستجابة لهذا الطلب .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على تخصيص نسبة ٣٠% على الأقل من عدد المقبولين للتسجيل من أطباء وزارة الصحة للتسجيل للدراسات العليا، وتفعيل قانون المجلس الطبي المصري لتدريب أكبر عدد ممكن من الأطباء.

(٢٢) اقتراح جامعة الفيوم بشأن رفع درجة النهائية العظمى لمواد الفرق الأربع من (٣٠ درجة) لتصبح (١٠٠ درجة) للمقرر الواحد باللائحة الداخلية لكلية دار العلوم بالجامعة (مرحلة الليسانس).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي .:

- ١- رفع درجة النهائية العظمى لمواد الفرق الأربع من (٢٠ درجة) لتصبح (١٠٠ درجة) للمقرر الواحد باللائحة الداخلية لكلية دار العلوم -جامعة الفيوم (مرحلة الليسانس).
- ٢- تعديل اللائحة الداخلية لكلية دار العلوم جامعة الفيوم (مرحلة الليسانس) بما يسمح بذلك .

(٢٣) كتاب جامعة الإسكندرية بشأن تعديل المادة (٣) من اللائحة الداخلية لبرنامج الصيدلة الإكلينيكية الملحق باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة الخاصة بتجديد بدء ادوار التخرج بالجامعة .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي .:

- (١) تعديل المادة (٣) من اللائحة الداخلية لبرنامج الصيدلة الإكلينيكية الملحق باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة الخاصة بتحديد بدء ادوار التخرج بجامعة الإسكندرية لتصبح على النحو التالي:-
دور يونيو (فصل الربيع) دور سبتمبر (فصل الصيف) دور يناير (فصل الخريف).
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٢٤) كتاب جامعة الإسكندرية بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي .:

- ١- اللائحة الداخلية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية بجامعة الإسكندرية لمرحلتى (البكالوريوس - الدراسات العليا).
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٣٥) اقتراح جامعة بورسعيد بشأن إصدار لائحة داخلية جديدة لكلية العلوم (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- اللائحة الداخلية الجديدة لكلية العلوم بجامعة بورسعيد (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٣٦) كتاب جامعة بورسعيد بشأن تعديل نص الفقرة (م) من المادة (٤) باللائحة الداخلية لكلية العلوم بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة .

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- تعديل نص الفقرة (ح) من المادة (٤) الواردة باللائحة الداخلية لكلية العلوم بجامعة بورسعيد (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة لتصبح على النحو التالي:
"في حالات الرسوب يكون للدارس فرصة التسجيل في أي من المقررات التي رسب فيها لمرتين على الأكثر ولا تحتسب عدد الساعات المعتمدة في كل مرة من مرات الرسوب ضمن عدد الساعات المعتمدة الـ ١٨ المطلوبة للحصول على الدبلوم وتدخل جميع المحاولات بساعاتها في حساب المعدل الفصلي ويدخل في حساب المعدل التراكمي فقط المحاولة الأولى وأعلى معدل يحصل عليه في جميع المحاولات بساعاتيهما ويمكن للدارس اختيار مقرر آخر من المواد المؤهلة بديلا عن مقرر الرسوب يتم التسجيل فيه بعد موافقة مجلس القسم المختص واعتماد مجلس الكلية".
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٣٧) كتاب جامعة بنها بشأن إنشاء برنامج الأدوية البيطرية البيولوجية بكلية الطب البيطري بالجامعة.

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على مايلي.:

- ١- إنشاء برنامج بكالوريوس العلوم الطبية البيطرية (الأدوية البيطرية والمستحضرات البيولوجية) بكلية الطب البيطري جامعة بنها.
- ٢- اللائحة الدراسية لبرنامج (الأدوية البيطرية والمستحضرات البيولوجية)
- ٣- تعديل اللائحة الداخلية لكلية الطب البيطري جامعة بنها بما يسمح بذلك.

**(٣٨) كتاب جامعة طنطا بشأن اللائحة الأساسية لمستشفى الجامعة
التعليمي العالمي..**

القرار:

قرر المجلس الموافقة على اللائحة الأساسية لمستشفى جامعة طنطا
التعليمي العالمي.

**** اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب بجلسته
بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٤ .**

القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم
والطلاب بجلسته بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٤ والذي يتضمن القرارات التالية:

**(٣٩) النظر في مقترح نظام وقواعد قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة
الثانوية العامة المصرية وما يعادلها (من الشهادات العربية
والأجنبية) والشهادات الفنية والشهادة الثانوية الأزهرية عام ٢٠١٤
والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٤ للانتحاق بالجامعات الحكومية المصرية في
العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ م.**

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

أولاً: بالنسبة للشهادة الثانوية العامة المصرية:

(١) يحدد المجلس الأعلى للجامعات أعداد الطلاب الحاصلين على الشهادة
الثانوية العامة المصرية بشعبتيها (الأدبي والعلمي) عام ٢٠١٤ (نظام
حديث - نظام قديم) والمقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية
المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ عن طريق مكتب تنسيق القبول
بالجامعات والمعاهد، وذلك في إطار السياسة العامة التي تنتهجها الدولة
والاعتبارات والمبادئ الأساسية التي استقر عليها المجلس الأعلى
للجامعات عند تحديد الأعداد المقرر قبولها ونظام وقواعد القبول.

مع مراعاة ما يلي:

- تحديد أعداد مستقلة لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد
الجامعات الحكومية المصرية في ضوء نسبة أعداد كل نوع إلى
إجمالي أعداد الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة المصرية.
- تحديد حد أدنى مستقل لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد
الجامعات الحكومية المصرية وبحيث لا يقل الحد الأدنى للنظام
القديم في كل قطاع عن متوسط آخر ثلاث سنوات للحد الأدنى
للقطاع.

(٢) قبول نسبة (٥٠%) من إجمالي عدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب
نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥
عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات كطلاب منتسبين وفقاً لنظام
الانتساب الموجه وذلك بالكليات التي تطبق نظام الانتساب الموجه.

(٣) يكون توزيع الـ (٣٠٠) طالب الأوائل في شهادة الثانوية العامة المصرية عام ٢٠١٤ (١٠٠ علوم + ١٠٠ رياضيات + ١٠٠ أدبي) وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم استثناءً من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها عند توزيعهم على الكليات والمعاهد الجامعية.

(٤) قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (فرنسي) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الفرنسية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلي لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥ %) ووفقاً للأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية.

(٥) قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (ألماني) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الألمانية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلي لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥ %) ووفقاً للأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية.

ثانياً: بالنسبة للشهادة الثانوية الأزهرية:

يسمح بقبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية الأزهرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في بعض كليات الجامعات المصرية الحكومية وفقاً للشروط والأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية على قبول حملة الثانوية الأزهرية بها.

ثالثاً: بالنسبة للشهادات الفنية:

(١) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد:

قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية عام ٢٠١٤ نظام الثلاث سنوات (تجاري - صناعي - صناعي "شعبة ترميم آثار" - زراعي - موسيقي) وكذا الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية فوق المتوسطة (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية (نظام الخمس سنوات) عام ٢٠١٤ بكليات ومعاهد الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئات من الطلاب في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً للشروط والضوابط التالية:

- فتح باب القبول بكليات قطاعات (التجارة - التربية "الكليات التي بها شعب تعليم فني" - التربية النوعية - الزراعة - السياحة والفنادق - الخدمة الاجتماعية - التمريض - الهندسة - الفنون التطبيقية - الآثار - الفنون الجميلة - التعليم الصناعي) بالجامعات المصرية على أساس التوزيع الجغرافي مع مراعاة الشروط التي تنص عليها اللوائح الداخلية لهذه الكليات والتي منها أداء اختبارات القدرات بنجاح لبعض الكليات.

- يسمح للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بعد الإعدادية تخصصات (صناعي - تجاري - صناعي شعبة ترميم الآثار - زراعي - موسيقى) بمجموع درجات ٧٠% علي الأقل من مجموع المواد النظرية فقط في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية. كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع ٧٥% فأكثر من المجموع الكلي للدرجات في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية.

ويرجع إلى مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية للتعليم الفني بوزارة التعليم العالي كل فيما يخصه للنظر في مدى تطبيق ذلك من عدمه عند تقدم هؤلاء الطلاب للالتحاق بالمعاهد العالية والمتوسطة التابعة لوزارة التعليم العالي.

- تحدد الأعداد المقرر قبولها من حملة الشهادات الفنية بكليات الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئة من الطلاب بنسبة ١٠% من إجمالي الأعداد المقرر قبولها بهذه الكليات من حملة الثانوية العامة المصرية (فيما عدا كليات التمريض والتعليم الصناعي باعتبار أن هذه الكليات قائمة أساساً علي الشهادات الفنية وقلة أعداد الثانوية العامة المقررة لها). وبحيث يكون ثلثي هذه النسبة للشهادات الفنية (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) ودبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) والثلث الباقي يكون لطلاب الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات. ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول وفقاً للأعداد المقرر قبولها لكل فئة من هذه الفئات.

- يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم ببعض كليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة فنية على حده في ضوء ما يلي:

- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الفنية الناجحين فيها.
- (ب) ترتيب رغبات الطلاب.
- (ج) الأعداد المقررة لهذه الفئات من الطلاب (نسبة ١٠% سائلة الذكر).

- لا يعتبر ترشيح الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض ودبلوم المعاهد الفنية الصحية "شعبة فنيات تمريض" إلى إحدى كليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية قبولاً نهائياً إلا بعد أدائهم بنجاح اختبارات القبول التي تعقد بالكليات والمنصوص عليها بلوائحها الداخلية. وفي حالة عدم نجاح الطالب أو الطالبة في هذه الاختبارات يتم تطبيق قراري المجلس الأعلى للجامعات الصادرين بجلسته بتاريخ ١٠/٢٤ ، ٢٨/١١/٢٠١٣ المتضمنين تكليف من يرغب من الطلاب الذين لم يجتازوا اختبارات القدرات بنجاح بالعمل داخل المستشفيات الجامعية عن طريق الجامعة مباشرة بالتنسيق مع وزارة الصحة ومنحهم فرصة التقدم للحصول على الدبلوم الفني التخصصي والمعادل للبكالوريوس التقني من المجلس الأعلى للجامعات.
- عدم التقيد بالتخصص الذي درسه الطالب في الشهادة الفنية الصناعية عند قبوله بكليات (الهندسة - التربية - التعليم الصناعي) بالجامعات المصرية وفقاً للشروط التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات علي اعتبار أن الطالب يبدأ الدراسة بالفرقة الإعدادية أو الأولى. وذلك عدا الشعب التالية:
 - * شعبة معامل بيولوجية: تقبل بكليات الزراعة.
 - * شعبة ترميم الآثار: تقبل بكليات الآثار وكليات الفنون التطبيقية بعد النجاح في اختبارات القدرات.
- قبول الطلاب الخمسة أوائل الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم بالكليات الجامعية التي تقبل هذه الفئة من الطلاب استثناءً من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها.

(٢) عن طريق المسابقة المركزية:

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة المركزية في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية التجارية ونظائرها، والمعاهد الفنية التجارية شعبة القانون ونظائرها) بكليات (التجارة بالفرقة الثانية، والحقوق بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً لنظامي الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه).
- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة المركزية في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية الصناعية ونظائرها، والمدارس الفنية الزراعية نظام الخمس سنوات) بكليات (الهندسة بالفرقة الإعدادية ، والزراعة بالفرقة الثانية) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ كطلاب نظاميين.

(٣) عن طريق المسابقة الموحدة:

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة الموحدة في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية التجارية نظام الثلاث سنوات بكليات التجارة (بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً لنظامي الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه).
- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة الموحدة في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية (الزراعية ، الصناعية ، الصناعية شعبة ترميم الآثار) نظام الثلاث سنوات بكليات (الزراعة بالفرقة الأولى ، الهندسة بالفرقة الإعدادية ، الآثار بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ كطلاب نظاميين.

- (٤) استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات المصرية سواء عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد أو عن طريق المسابقة (المركزية - الموحدة).

رابعاً: بالنسبة للشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة:

يكون قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية عام ٢٠١٤ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٤ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً للضوابط التالية:

- ١- التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب علي الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح الشهادة علي أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج.
- ٢- تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية من الدول العربية لقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية المصرية علي أساس النسبة المرنة وهي: (نسبة عدد الطلاب المتقدمين لقبول من حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية إلى إجمالي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في نفس العام).

ويتم حسابها وفقاً لما يلي:

- يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة العلمي لكل شهادة ثانوية عامة عربية على حده إلى أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم العلمي. مثال: إذا كان عدد الطلاب المتقدمين من شهادة ثانوية عربية في شعبة العلمي ١٠٠٠ طالب وعدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من طلاب الثانوية العامة المصرية القسم العلمي ٩٥٠٠٠ طالب تكون النسبة المرنة $1,0526316\%$.
 - يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة الأدبي لكل دولة عربية على حده إلى أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم الأدبي.
 - يكون إجمالي مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن 5% . وفي حالة كان إجمالي مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات المعادلة العربية أقل من 5% مثلاً 4% يتم رفع النسبة المرنة لكل دولة بضررها في $4/5$ أي (١,٢٥) ليصبح إجمالي مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات المعادلة العربية 5% . وهو الأمر الذي يستوجب ضرورة تنسيق الشهادات الثانوية المعادلة العربية مجتمعة في وقت واحد.
 - يتم تحديد عدد الأماكن المتاحة لكل شهادة من أنواع الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة على حده في كل كلية أو معهد بضرِب النسبة المخصصة لكل شهادة في عدد الأماكن المقرر قبولها من حملة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد مع عدم جبر كسور الأماكن إلى العدد الصحيح الأعلى.
 - ألا يقل عدد الأماكن المتاحة لقبول حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية عن مكان واحد في كل كلية أو معهد.
 - يتم التنسيق بين حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لحملة كل شهادة منها.
- ٣- في حالة تقدم عدد يقل عن ٦٠ طالب في أي شهادة ثانوية عامة معادلة عربية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند ٢ - وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن 85% لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن 80% لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة.

٤- بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية :

(أ) الموافقة علي ما يلي:

- إلغاء الاعتراف بالاختبار التحصيلي عند حساب المجموع الاعترافي للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعالى المصرية بدءاً من العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.
- يتم احتساب المجموع الاعترافي للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعالى المصرية وفقاً للجدول التالي:

نسبة امتحان القدرات	نسبة امتحان المدرسة	العام الجامعي
٣٠%	٧٠%	٢٠١٥/٢٠١٤ (تنسيق ٢٠١٤)
٣٠%	٧٠%	٢٠١٦/٢٠١٥ (تنسيق ٢٠١٥)
٤٠%	٦٠%	٢٠١٧/٢٠١٦ (تنسيق ٢٠١٦)
٤٠%	٦٠%	٢٠١٨/٢٠١٧ (تنسيق ٢٠١٧)
٥٠%	٥٠%	بدءاً من عام ٢٠١٩/٢٠١٨ (تنسيق ٢٠١٨) وما بعده

(ب) السماح للطلاب الذين حصلوا علي الشهادة الثانوية العامة السعودية ولم يؤدوا امتحانات القدرات عن طريق المركز الوطني للقياس والتقويم بالمملكة العربية السعودية خلال مدة حصولهم على الثانوية بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب التنسيق بعد أدائهم اختبارات القدرات عن طريق نفس المركز وتحقيق النسبة المطلوبة للقدرات في عام التقدم لمكتب التنسيق، وبعد أقصى عامان دراسيان بعد عام حصولهم على الشهادة الثانوية، مع الاحتفاظ بنفس الشهادة الثانوية العامة السعودية التي حصلوا عليها من قبل. أما الطلاب الذين سبق أن أدوا اختبارات القدرات خلال مدة حصولهم على الثانوية العامة السعودية وتقدموا لمكتب التنسيق بأوراقهم عام حصولهم على الشهادة وتم ترشيحهم إلى الجامعات والمعاهد المصرية فلا يحق لهم التقدم مرة أخرى إلى مكتب التنسيق حتى لو أعادوا أداء هذه الاختبارات مهما كانت نتائجهم فيها.

٥- استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية.

خامساً: بالنسبة للشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة:

يكون قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة عام ٢٠١٤ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٤ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً للضوابط التالية:

١- التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب علي الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح الشهادة علي أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج.

٢- يتم تحديد وتوزيع الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة للشهادة الثانوية العامة المصرية علي النحو التالي:

(أ) تحدد عدد الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة بنسبة ٥% من الأعداد المقرر قبولها من بين حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد.

(ب) توزيع الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين علي كل نوع من أنواع الشهادات الثانوية الأجنبية بنسبة أعداد الطلاب المتقدمين من كل شهادة علي حده إلي إجمالي أعداد الطلاب المتقدمين من الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة وبشرط ألا تزيد عدد الأماكن المقررة لكل شهادة علي حده عن ٥٠% من إجمالي الأعداد المقررة لكل الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة.

(ج) أن يكون لحملة كل شهادة ثانوية أجنبية معادلة مكان واحد علي الأقل في كل كلية أو معهد.

(د) عند حساب الأماكن لكل كلية أو معهد يتم عدم جبر كسور الأماكن إلي العدد الصحيح الأعلى.

(هـ) يتم التنسيق بين حملة كل شهادة كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفي حدود عدد الأماكن المخصصة لحملة كل نوع من أنواع هذه الشهادات.

٣- في حالة تقدم عدد يقل عن ٦٠ طالب في أي شهادة ثانوية معادلة أجنبية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند ٢ - وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية المعادلة الأجنبية لا يقل عن ٨٥% لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن ٨٠% لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة.

٤- استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئة من الطلاب بالجامعات المصرية.

سادساً: قواعد عامة:

(١) اعتبار كليات (الهندسة الإلكترونية بمنوف جامعة المنوفية - هندسة البترول والتعدين بالسويس جامعة السويس - هندسة الطاقة بأسوان جامعة أسوان) مناظرة لباقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية)، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والإقليمي، ويتم التحويل منها إلى باقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر لتقليل الاغتراب للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية).

(٢) اعتبار كليتي (التخطيط العمراني جامعة القاهرة - اللغات والترجمة جامعة أسوان) كليات فريدة، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والإقليمي، ويتم التحويل منها على باقي الكليات الأخرى بالجامعات الحكومية أو العكس وفقاً لقواعد التحويل غير المناظر.

(٣) اعتبار كلية الطب بالإسماعيلية جامعة قناة السويس كلية مناظرة لباقي كليات الطب بالجامعات المصرية ويتم القبول بها وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافي ويتم التحويل منها إلى باقي كليات الطب بالجامعات الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر للطلاب المستجدين فقط.

١- يكون القبول بكلية البنات جامعة عين شمس على النحو التالي:

أ) بالنسبة لشعبة (بنات/ آداب) المناظرة لكليات (الآداب) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات الآداب.
 ب) بالنسبة لشعبة (بنات/ علوم) المناظرة لكليات (العلوم) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات العلوم.
 ج) بالنسبة لشعبة (بنات/ تربية) المناظرة لكليات التربية بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الإقليمي لكليات التربية.
 ويكون الترشيح لهذه الشعب بالكلية باستخدام طوابع التنسيق الواردة بالقرار الوزاري رقم (٢٣٢١) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٤ على أن يتم توزيع الطلاب على الأقسام الداخلية بهذه الشعب داخلياً عن طريق الكلية.

٢- بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية من مدارس المتفوقين للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية:

٣- الموافقة علي تخصيص نسبة مرنة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية المصرية في العلوم والتكنولوجيا من مدارس المتفوقين للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية للالتحاق بالجامعات المصرية الحكومية بحيث تحسب على أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية في الكليات العلمية والعملية التي تتناسب مع طبيعة دراسة هؤلاء الطلاب خلال المرحلة الثانوية وهي على سبيل الحصر كليات (الطب - الصيدلة - طب الأسنان - الطب البيطري - الهندسة - العلوم - الحاسبات والمعلومات) مع جبر كسر العدد إلي العدد الصحيح الأعلى ، وذلك في ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم في هذا الشأن.

- ٤- الاستمرار في منح درجات الحافز الرياضي وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة. مع مراعاة التنبيه على أن تقوم الوزارات المختصة بإرسال كشوف أسماء الطلاب المستحقين للحافز الرياضي لمكتب التنسيق قبل إعلان نتيجة الثانوية العامة المصرية ولا يجوز إضافة درجات الحافز الرياضي في حالة إرسال هذه الكشوف بعد الموعد المحدد سالف الذكر إلا بموجب خطاب من الوزير المختص.
- ٥- يتم المفاضلة بين الطلاب المشتركين في الحد الأدنى لكليات الجامعات المصرية على أساس المواد المرجحة بحيث أنه في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول لكل كلية أو معهد وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة، وذلك بالنسبة لكل الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة الأجنبية والعربية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية).
- ٦- يتم ترشيح الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التي بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها فقط وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد.
- ٧- التأكيد على الطلاب المصريين أن القبول بمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد يقتصر على الشهادات الأصلية والموثقة فقط ولا يقبل أي مستند آخر عوضاً عن ذلك.
- ٨- حادثة المؤهل في جميع الشهادات (الثانوية العامة المصرية- الثانوية المعادلة العربية والأجنبية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) شرط أساسي لتقدم الطلاب الحاصلين على هذه الشهادات لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد، فعند التقدم لتنسيق العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ يلزم أن تكون شهادة الثانوية العامة المصرية أو المعادلة الأجنبية أو العربية أو الشهادات الفنية أو الثانوية الأزهرية قد اجتازها الطالب في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ ولا يقبل طلاب سنوات سابقة.
- ٩- يتم ترشيح الطلاب المصريين لكليات الجامعات الحكومية المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فقط ولا تقبل الجامعات الحكومية المصرية طلاباً مصريين عن طريقها مباشرة.
- ١٠- يقتصر القبول والتحويل المناظر وغير المناظر بجميع كليات الجامعات المصرية الحكومية الكائنة بالمحافظات النائية (مرسى مطروح - جنوب سيناء - شمال سيناء - الوادي الجديد - البحر الأحمر) على أساس القبول الإقليمي لأبناء هذه المناطق وبشرط أن يكونوا حاصلين على الثانوية العامة من الإدارات التعليمية التابعة لهذه المحافظات. على ألا يقل الحد الأدنى لهذه الكليات بالمناطق النائية عن ١٠% من الحد الأدنى المعلن للقبول بقطاع الكليات المناظرة لها خارج هذه المناطق. أما باقي كليات الجامعات المصرية غير الموجودة داخل النطاق الإقليمي لهذه المحافظات فيتم ترشيح وقبول أبناء هذه المحافظات - الحاصلين على الشهادات الثانوية العامة منها - خارج قاعدة التوزيع الجغرافي لهذه الكليات وطبقاً للحد الأدنى للقطاع.
- ١١- الموافقة على قبول الطلاب أبناء الواحات البحرية (بمحافظة الجيزة) الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة منها بكليات فرع الوادي الجديد بجامعة أسيوط، على أن يتم معاملتهم بنفس معاملة الطلاب أبناء محافظة الوادي الجديد طبقاً لما جاء بالفقرة رقم (١٢) سالف الذكر وقرارات المجلس الأعلى للجامعات الصادرة في هذا الشأن.

١٢- السماح للطلاب خريجي مدرسة تكنولوجيا المعلومات بالإسماعيلية من الحاصلين على ٧٥% فأكثر من مجموع درجات شهادة الدبلوم بأداء امتحانات تكميلية في مواد (رياضة ١- رياضة ٢- فيزياء) التي تعقد بكلية العلوم جامعة القاهرة في دور سبتمبر في نفس عام حصولهم على شهادة الدبلوم ولمرة واحدة فقط، وعلى أن يقبل الناجحون في جميع هذه الامتحانات في نفس الدور بكليات الحاسبات والمعلومات بالجامعات المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في نفس العام الجامعي فقط.

١٣- إدراج طوابع تنسيق بدليل مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد والتنسيق الإلكتروني للكليات التالية على أن تبدأ الدراسة بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وفقاً للأعداد التي يقررها المجلس الأعلى للجامعات:

الكلية	الجامعة
الفنون الجميلة (فنون) - التربية النوعية بميت غمر "شعبة التربية الموسيقية" - التربية النوعية بمنية النصر "شعبة التربية الموسيقية"	المنصورة
طب الفم والأسنان	كفر الشيخ
الطب البيطري - التربية الفنية	المنيا
الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية	الإسكندرية
الحقوق - التربية الرياضية (بنين - بنات)	أسوان
العلوم - الآداب - التربية الرياضية (بنين - بنات) - الطب البيطري - الزراعة - التربية	فرع الوادي الجديد (إقليمي) بجامعة أسيوط
الآداب والعلوم الإنسانية	السويس
الإعلام وتكنولوجيا الاتصال (إقليمية)	جنوب الوادي
الآداب بالعريش - العلوم بالعريش	فرع العريش بجامعة قناة السويس
التربية/ ابتدائي - الزراعة بفوكه - التربية الرياضية (بنين) - التمريض (ذكور - إناث) - الإدارة الفندقية - الطب البيطري	فرع مرسى مطروح (إقليمي) بجامعة الإسكندرية

١٤- التأكيد على أن يقوم مكتب التنسيق بالاشتراك مع التنسيق الإلكتروني بإرسال الكشوف النهائية المعتمدة بأعداد وأسماء الطلاب المرشحين للقبول بالكليات والمعاهد إلى الجامعات والمعاهد المصرية عقب إعلان نتيجة التحويلات الإلكترونية لكل مرحلة.

١٥- يتم فتح موقع التنسيق الإلكتروني علي شبكة الانترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين كليات الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب الواردة في البند تسعاً من هذا القرار وفي ضوء المواعيد التي يحددها ويعنها مكتب التنسيق.

١٦- يكون تحديد الأعداد وضوابط القبول والتحويلات للمعاهد العالية الخاصة والمعاهد الفنية نظام السنتان بعد الثانوية التابعة لوزارة التعليم العالي من اختصاص الجهات المعنية بوزارة التعليم العالي (مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة - الإدارة المركزية للتعليم الفني) كل فيما يخصه.

١٧- يكون القبول بالمعاهد الفنية للتمريض التابعة لكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية طبقاً للائحة الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض وبطابع تنسيق واحد للذكور والإناث.

سابعاً: قواعد التوزيع الجغرافي:

يتم توزيع الطلاب المتقدمين لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد على الكليات والمعاهد الجامعية على أساس ما يلي:

١- يتم تجميع الجامعات (بالنسبة للإدارات التعليمية) في عدة مجموعات على النحو التالي ويلزم أن يختار الطالب جميع الكليات الممكنة في قطاع ما من المجموعة (أ) قبل البدء في اختيار كليات من هذا القطاع من المجموعة (ب) كما يلزم أن يختار كل الاختيارات الممكنة للكليات من القطاع من المجموعة (ب) قبل بدء أي اختيار من القطاع في المجموعة (ج) كما يلي:

✓ **مجموعة (أ) إجبارية:** وهي الجامعة أو الجامعات الأقرب لإدارته التعليمية، وفي بعض الحالات تكون أكثر من جامعة لأن إدارته التعليمية تقع في حيز متساوي المسافة من الجامعتين.

✓ **مجموعة (ب) إجبارية بعد استكمال الاختيارات في المنطقة (أ):** عدة جامعات تقع قرب حيز الإدارة التعليمية للطالب ولا يوجد فرق في اختيار أي منها قبل الأخرى.

✓ **مجموعة (ج):** باقي الجامعات التي بها كليات لهذا القطاع، يسمح للطالب باختيار أي منها وتعتبر متساوية، حيث أنها جميعاً تبعد عن محل سكنه وإدارته التعليمية.

وبالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) فإن المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي هي الإدارة التعليمية التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية.

وبالنسبة للمدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استمارة الثانوية العامة.

وبالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية وطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان) فيقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابه رغباته في استمارة التنسيق الإلكتروني. ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.

٢- اعتبار محافظات (القاهرة - الجيزة) نطاق جغرافي واحد، ويضم جامعات (القاهرة - عين شمس - حلوان) كما يضم الكليات التابعة لهذه الجامعات وتقع خارج هذا النطاق الجغرافي، وكذلك الكليات التابعة لجامعات أخرى وتقع داخل هذا النطاق الجغرافي. على ألا يتم تحويل مناظر بين هذه الكليات.

ثامناً: قواعد التوزيع الإقليمي:

- ١ - بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية:
اقتصار القبول في بعض الكليات والمعاهد علي الطلاب الحاصلين علي أي من هذه الشهادات من المنطقة التي تقع بها هذه الكليات والمعاهد، ويسري ذلك علي كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) والكليات والمعاهد الأخرى التي تقبل وفق هذا النظام.
- ٢ - بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية:
اقتصار القبول في بعض الكليات والمعاهد علي الطلاب الحاصلين علي أي من هذه الشهادات من المنطقة الجغرافية (أ) التي يحددها الطالب (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الإقليمي علي هذه الشهادات، ويسري ذلك علي كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) وغيرها من الكليات والمعاهد التي تقبل وفق هذا النظام.
- ٣ - يكون القبول بكليات الاقتصاد والعلوم السياسية بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:
 - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) ومحافظات القنال فقط (الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
 - كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية جامعة بني سويف تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).
 - كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية جامعة الإسكندرية تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) ومحافظات الدقهلية ودمياط والشرقية.
- ٤ - يكون القبول بكليات الإعلام بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:
 - كلية الإعلام جامعة القاهرة تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).

- كليتي الإعلام جامعتي بني سويف وجنوب الوادي تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٥- يكون القبول بكليات العلاج الطبيعي بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية العلاج الطبيعي جامعة القاهرة تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) ومحافظات القنال فقط (الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية العلاج الطبيعي جامعة بني سويف تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).
- كلية العلاج الطبيعي جامعة كفر الشيخ تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) ومحافظات الدقهلية ودمياط والشرقية.

٦- يكون القبول بكليات الآثار بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كليتي الآثار جامعتي القاهرة والفيوم تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كليتي الآثار جامعتي جنوب الوادي وأسوان تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٧- يكون القبول بكليات الألسن بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية الألسن جامعة عين شمس تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية الألسن جامعة المنيا تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٨- يكون القبول بكليات التربية الفنية بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية التربية الفنية جامعة حلوان تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية التربية الفنية جامعة المنيا تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٩- يكون القبول بكليات دار العلوم بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كليتي دار العلوم جامعتي القاهرة والفيوم تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية دار العلوم جامعة المنيا تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

١٠- يكون القبول بكليات الفنون الجميلة بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية الفنون الجميلة (فنون - عمارة) جامعة حلوان تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم).
- كلية الفنون الجميلة (فنون - عمارة) جامعة الإسكندرية وكلية الفنون الجميلة (فنون) جامعة المنصورة تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية الفنون الجميلة (فنون - عمارة) جامعة المنيا وكلية الفنون الجميلة (فنون) بالأقصر جامعة جنوب الوادي تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

١١- يكون القبول بكليات الفنون التطبيقية بالجامعات المصرية على أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كليتي الفنون التطبيقية جامعتي حلوان وبنها تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).
- كلية الفنون التطبيقية جامعة دمياط تقبل الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القنال (الدقهلية - دمياط - الشرقية - الإسماعيلية - السويس - بور سعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).

تاسعاً: تقليل الاغتراب:

١- الغرض الأساسي من تحويل الطالب، بعد ترشيحه عن طريق مكتب التنسيق، هو تقليل اغتراب الطالب بحيث يلتحق بكلية في المنطقة الجغرافية (أ)، وليس الغرض من التحويل تغيير رأى الطالب وإعادة ترشيحه في موقع آخر، وتنقسم عملية التحويل إلى نوعين:

(أ) بالنسبة لطلاب شهادة الثانوية العامة المصرية أو الثانوية الفنية ثلاث أو خمس سنوات: يتم تحديد المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي بأنها المنطقة التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية.

وفي حالة المدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استمارة الثانوية العامة.

(ب) بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية وطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان): يقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الجغرافي على هذه الشهادات. ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.

٢- لا يجوز التحويل بين الكليات التي يكون القبول بها والترشيح لها على أساس القبول الإقليمي.

٣- يسمح للطلاب بالتقدم للتحويل بين الكليات المناظرة وغير المناظرة بالجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب من خلال التنسيق الالكتروني بنسبة ١٠ % فقط من الأعداد المقررة لكلية المطلوب التحويل إليها وحسب ترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل ، وذلك للشهادة الثانوية العامة أو الفنية أو المعادلة (الأجنبية أو العربية) ، على أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط. وينتهي عمل مكتب التنسيق بخصوص التحويلات مع إعلان نتيجة التحويلات ، وذلك طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب التالية:

أ) التحويل إلى كلية غير مناظرة:

- بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) والشهادات المعادلة (العربية والأجنبية):

- يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق لكلية ما خارج أو داخل منطقتة الجغرافية (أ) بالتحويل إلى كلية غير مناظرة في منطقتة الجغرافية (أ) فقط وبشرط ضرورة توافر ما يلي:

- ✓ حصول الطالب على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها (انتظام - انتساب موجه).
- ✓ وجود مكانٍ خالٍ بالكلية التي يرغب الطالب في التحويل إليها ضمن الأماكن المقررة لكل شهادة من الشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) على حده.
- ✓ استيفاء الطالب باقي قواعد القبول بالكلية المطلوب التحويل إليها مثل النجاح في اختبارات القدرات إن وُجِدَتْ ومثل الكليات التي تقبل الشهادات الفنية.

ومثال لذلك طالب قُبلَ بكلية الهندسة جامعة أسيوط ومنطقتة الجغرافية (أ) هي محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية غير كلية الهندسة (مثل العلوم - الآداب - التجارة ... الخ) في جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا في النطاق الجغرافي (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل.

ب) التحويل إلى كلية مناظرة:

- يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق في كلية ما خارج منطقتة الجغرافية (أ) بالتقدم للتحويل إلى كلية مناظرة في منطقتة الجغرافية (أ) فقط وبغض النظر عن الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها، ومثال لذلك طالب قبل بكلية الهندسة جامعة أسيوط وهو من محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية الهندسة جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا في النطاق الجغرافي (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل.

- في حالة وجود أكثر من كلية مناظرة في النطاق الجغرافي (أ) يسمح للطالب الذي رشح لكلية ما خارج النطاق الجغرافي (أ) بالتحويل للكلية المناظرة ذات الحد الأدنى الأقل في منطقتة الجغرافية (أ) ، ومثال لذلك في القاهرة الكبرى خمسة كليات للهندسة (القاهرة - عين شمس - حلوان - المطرية - شبرا) والحد الأدنى للقبول بها مثلاً في الشهادة العربية من الكويت (٣٩٢ و ٣٩١ و ٣٩٠ و ٣٨٨ و ٣٨٧) درجة فيسمح فقط بالتحويل المناظر للكلية الأقل في الحد الأدنى (٣٨٧ درجة)، وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل.

- بالنسبة للتحويل المناظر لتقليل الاغتراب في الكليات التي تطبق نظامي القبول (الانتظام - الانتساب الموجه): فيتم مراعاة ما يلي:

الحالة الأولى: في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتظام) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لما يلي:

* إذا كان الطالب حاصل على مجموع درجات يفوق أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتظام).

* إذا كان الطالب حاصل على مجموع درجات يساوي أو أقل من أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتساب الموجه).

الحالة الثانية: في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتساب موجه) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لنظام (الانتساب الموجه) فقط ولا يجوز قيده وفقاً لنظام الانتظام.

عاشراً: قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين المكفوفين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية:

- (١) الحصول على ٥٠ % على الأقل من المجموع الكلي في الشهادة الثانوية العامة المصرية (٥٠% من المجموع الاعتباري في الشهادات الثانوية المعادلة العربية، مع الأخذ في الاعتبار أنه بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية يحسب المجموع الاعتباري من شهادة المدرسة فقط).
- (٢) يكون قبولهم في كليات (الأداب - دار العلوم - الألسن - الحقوق - الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية.
- (٣) يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المكفوفين وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية، على أن تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة القاهرة).

حادي عشر: قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين المعاقين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية:

- (١) الحصول على ٥٠ % على الأقل من المجموع الكلي في الشهادة الثانوية العامة المصرية (المجموع الاعتباري في الثانوية المعادلة العربية).
- (٢) يكون قبولهم في كليات (الأداب - الحقوق) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية وأن تكون الإعاقة تمنعهم من الحركة أو تدوين المحاضرات.
- (٣) يكون قبولهم في كليات (التجارة) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة وأن تكون الإعاقة تمنعهم من الحركة ولا تمنعهم من تدوين المحاضرات.

٤) يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المعاقين وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية، على أن تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة القاهرة).

ثاني عشر: تيسيراً على الطلاب وأولياء أمورهم تقوم كل جامعة بفتح معامل الحاسبات بكلياتها لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها هذه الكليات خلال مراحل التنسيق الإلكتروني وذلك للشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) على أن تقوم كل جامعة بصرف مكافآت السادة العاملين بها والقائمين على تشغيل هذه المعامل من خلال الجامعة.

ثالث عشر: اختبارات القدرات:

١) تكون مواعيد أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التي يشترط للقبول بها أداء هذه الاختبارات وهي (التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية الفنية - التربية النوعية شعبة تربية فنية وتربية موسيقية - الفنون التطبيقية - التربية شعبة تربية فنية وشعبة تربية موسيقية - الفنون الجميلة فنون وعمارة - السياحة والفنادق) - بعد الانتهاء من امتحانات الثانوية العامة المصرية وقبل ظهور نتيجة الشهادة الثانوية، ويتم تنظيم ذلك (استخراج بطاقات القدرات - تحديد موعد الاختبارات - تحديد أماكن أداء الاختبارات) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو وارد بدليل اختبارات القدرات الصادر عن مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد عام ٢٠١٤ وبشروط حدثة المؤهل.

٢) وبالنسبة للشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) يقوم مكتب التنسيق بتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشروط حدثة المؤهل.

٣) ويعتد بنتيجة امتحانات القدرات التي يؤديها الطالب في كلية ما عند ترشيحه لكلية مناظرة لها في منطقة أخرى حسب التوزيع الجغرافي والإقليمي.

رابع عشر: تفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات فيما يلي:

- ١- تشكيل لجنة برئاسة سيادته لمتابعة أعمال مكتب التنسيق خلال مراحلته المختلفة وكذلك مراجعة الحد الأدنى لمجموع الدرجات في مختلف الكليات الجامعية ومعالجة الأعداد المرشحة للقبول عند التساوي في الحد الأدنى لمجموع الدرجات في بعض الكليات وتحديد المواد المرجحة لكل شهادة ولكل كلية ومواجهة أي مشكلات تواجه أعمال المكتب وعرض تقارير بنتائج أعمالها تباعاً على المجلس الأعلى للجامعات.
- ٢- الموافقة على تحديد أعداد المقبولين من غير أبناء جمهورية مصر العربية في الجامعات المصرية وذلك في حدود النسبة التي تحددها الفقرة الثانية من المادة (٧٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- ٣- زيادة الأعداد التي تقبلها الجامعات.
- ٤- الموافقة على اقتراحات الجامعات ببدء الدراسة بالكليات التي يصدر بإنشائها قرارات جمهورية قبل بدء العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ عن طريق التحويل.
- ٥- البت في كافة الأمور العاجلة المتعلقة بالقبول في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.

خامس عشر: يتم إلغاء أي قرار أو جزء من قرار من القرارات الوزارية أو قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة يتعارض مع هذا القرار.

سادس عشر: إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بهذا الشأن.

سابع عشر: إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن وينشر في الجريدة الرسمية.

(٣٠) النظر في مقترح التوزيع الجغرافي الجديد للقبول بالجامعات الحكومية المصرية.

القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون التعليم والطلاب للدراسة وإبداء مقترحات الجامعات في هذا الشأن وذلك خلال أسبوعين.

(٣١) كتاب لجنة قطاع التمريض بشأن مشروع الاختبارات الموحدة لقبول الطلاب الراغبين في الالتحاق بكليات التمريض بالجامعات المصرية.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) نظام الاختبارات الموحدة لقبول جميع الطلاب الراغبين في الالتحاق بكليات التمريض بالجامعات المصرية المرفق والمقدم من لجنة القطاع، على أن تعقد هذه الاختبارات تحت إشراف لجنة قطاع التمريض.

- (٢) يطبق على اختبارات القبول لكليات التمريض بالجامعات المصرية نفس القواعد المتبعة مع اختبارات القدرات لكليات (الفنون الجميلة - الفنون التطبيقية - السياحة والفنادق -).
- (٣) تقوم لجنة قطاع التمريض بإعداد لائحة مالية لتأدية اختبارات القدرات لكليات التمريض بالجامعات المصرية بحيث تكون مصروفات أداء هذه الاختبارات في حدود ٢٠٠ جنيه مصري.
- (٤) تعديل اللوائح الداخلية لكليات التمريض بالجامعات المصرية بما يسمح بذلك.

(٣٢) كتاب وزارة التربية والتعليم بشأن موافقة السيد الأستاذ الدكتور الوزير علي مد العمل سنة واحدة لشهادة ثانوية المقررات الكويتية (نظام قديم) بتشعباتها (علوم - رياضيات - انجليزي - دراسات إسلامية - تجارى -) للتقدم لمكتب التنسيق للالتحاق بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ أسوة بالأعوام السابقة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي مد العمل سنة واحدة لشهادة ثانوية المقررات الكويتية (نظام قديم) بتشعباتها (علوم - رياضيات - انجليزي - دراسات إسلامية - تجارى -) للتقدم لمكتب التنسيق للالتحاق بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ أسوة بالأعوام السابقة. وذلك في ضوء موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم.

(٣٣) الالتماس المقدم من ولي أمر الطالب / أحمد عبد الحميد عبد الوهاب الحاصل على الثانوية العامة عام ٢٠١٣ وتم ترشيحه عن طريق مكتب التنسيق إلى كلية دار العلوم بجامعة القاهرة في العام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٤ ويرغب في قبوله ضمن الطلاب المعاقين في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ استثنائه من شرط حداثة المؤهل حتى يتسنى له الالتحاق بكلية التجارة بجامعة عين شمس وذلك في ضوء الظروف المرضية.

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي عرض الطالب/ أحمد عبد الحميد عبد الوهاب - الحاصل على الثانوية العامة عام ٢٠١٣ - على اللجنة الطبية المشكلة بجامعة عين شمس للنظر في مدى قبوله بكلية التجارة بالجامعة في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ في ضوء ظروفه المرضية ضمن الطلاب المعاقين.

(٣٤) كتابي جامعتي المنوفية وسوهاج بشأن اقتراح تدريس مادة التربية العسكرية لطلاب التعليم المفتوح أسوة بالطلاب المنتظمين والمنتسبين بالجامعات.
القرار:

قرر المجلس عدم الموافقة علي تدريس مادة التربية العسكرية لطلاب التعليم المفتوح أسوة بالطلاب المنتظمين والمنتسبين بالجامعات.

(٣٥) كتاب النظر في كتاب السيد أ.د/نائب رئيس جامعة المنوفية لشئون التعليم والطلاب بشأن الطلاب الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس بنظام التعليم المفتوح ويرغبون في الالتحاق بإحدى الكليات التي تقبل بنظام المؤهلات العليا للحصول على فرصة تعليمية جديدة وذلك في ضوء قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٣١.
القرار:

قرر المجلس الموافقة علي قبول الطلاب الحاصلين على الدرجة الجامعية الأولى من الجامعات الحكومية المصرية (بنظام التعليم المفتوح) - الراغبين في الالتحاق بالجامعات المصرية للحصول على فرصة تعليمية جديدة - للدراسة بإحدى الكليات التي تقبل بنظام المؤهلات العليا للحصول على درجة جامعية أولى أخرى وذلك في ضوء قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٣١ في هذا الشأن.

(٣٦) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات المتضمن إحلال السيد أ.د/محمد صبحي حسنين ممثلاً لوزارة التعليم العالي في مجلس إدارة صندوق التمويل الأهلي لرعاية النشء والشباب والرياضة بدلا من السيد أ.د/ إبراهيم محمد السعيد.
القرار:

أحاط المجلس علما بكتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات المتضمن إحلال السيد أ.د/محمد صبحي حسنين ممثلاً لوزارة التعليم العالي في مجلس إدارة صندوق التمويل الأهلي لرعاية النشء والشباب والرياضة بدلا من السيد أ.د/ إبراهيم محمد السعيد راجح.

(٣٧) كتاب السيدة الأستاذة الدكتور/ عميدة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة بشأن طلب الموافقة على قبول عدد عشرين (٢٠) طالباً إضافياً من الحاصلين على الشهادات الثانوية المعادلة الأجنبية لعام ٢٠١٤ بشعبة الدراسة باللغة الفرنسية بالكلية للعام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ عن طريق الكلية مباشرة وبشروط اجتيازهم اختبار الالتحاق بالشعبة الفرنسية بالكلية أسوة بقرار المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٨ للعام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٤ .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على قبول عشرين (٢٠) طالباً إضافياً من الحاصلين على الشهادات الثانوية المعادلة الأجنبية عام ٢٠١٤ بشعب الدراسات باللغات الأجنبية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥ وذلك عن طريق الكلية مباشرة وبشروط اجتيازهم اختبار الالتحاق بهذه الشعب الذي يعقد من خلال الكلية.

(٣٨) مذكرة تعاون بين جامعة عين شمس وجامعة ديبريسن (المجر).

القرار:

أحاط المجلس علماً بمذكرة تعاون بين جامعة عين شمس وجامعة ديبريسن (المجر).

(٣٩) مذكرة تفاهم بين جامعة المنوفية والمنظمة الدولية للهجرة .

القرار:

أحاط المجلس علماً بمذكرة تفاهم بين جامعة المنوفية والمنظمة الدولية للهجرة.

(٤٠) مذكرتي تفاهم بين جامعة جنوب الوادي وكل من :

(١) جامعة نابولي (فيدريكو الثاني) في البحث العلمي والمعلومات وطرق التدريس .

(٢) الجامعة الوطنية المستقلة بالمكسيك بمدينة مكسيكو - المكسيك.

القرار:

أحاط المجلس علماً بمذكرتي تفاهم بين جامعة جنوب الوادي وكل من :

(١) جامعة نابولي (فيدريكو الثاني) في البحث العلمي والمعلومات وطرق التدريس .

(٢) الجامعة الوطنية المستقلة بالمكسيك بمدينة مكسيكو - المكسيك.

(٤١) اتفاقيات للتعاون العلمي والثقافي بين جامعة كفر الشيخ وكل من:

- (١) جامعة بكين للغات والثقافة
- (٢) جامعة يوننان للجنسيات المتعددة
- (٣) جامعة جينجدو سيشوان للدراسات الدولية
- (٤) جامعة هياكياو للغات الأجنبية
- (٥) معهد نينجسيا الاسلامى

● القرار:

أحاط المجلس علماً باتفاقيات للتعاون العلمي والثقافي بين جامعة كفر الشيخ وكل

من:

- (١) جامعة بكين للغات والثقافة
- (٢) جامعة يوننان للجنسيات المتعددة
- (٣) جامعة جينجدو سيشوان للدراسات الدولية
- (٤) جامعة هياكياو للغات الأجنبية
- (٥) معهد نينجسيا الاسلامى

(٤٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والمشرف على قطاع مكتب الوزير بشأن قرار رئيس مجلس الوزراء بالقانون رقم (٦٥٠) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

استعرض المجلس الموضوع في ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والمشرف على قطاع مكتب الوزير في هذا الشأن

● القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والمشرف على قطاع مكتب الوزير بشأن قرار رئيس مجلس الوزراء بالقانون رقم (٦٥٠) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

(٤٣) كتاب جامعة قناة السويس بشأن تعديل مسمى مركز الدعم العلمي لتنمية سبنا (وحدة ذات طابع) إلى المركز العلمي لدراسات وتنمية سبنا بالجامعة واعتماد لائحته.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء موافقة مجلس جامعة قناة السويس بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨ والممتدة حتى ٢٠٠٥/٦/٣٠ و ٢٠١٣/١١/٢٦ في هذا الشأن.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على إنشاء واعتماد اللائحة المالية والإدارية للمركز العلمي لدراسات تنمية سبنا بجامعة قناة السويس (وحدة ذات طابع).

(٤٤) كتاب جامعة طنطا بشأن إنشاء وحدة القوى والتحرك الكهربائي بكلية الهندسة بالجامعة وحدة ذات طابع خاص واعتماد لآئحته الداخلية.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على إنشاء واعتماد اللائحة لوحدة القوى والتحرك الكهربائي بكلية الهندسة - جامعة طنطا (وحدة ذات طابع خاص)

(٤٥) اقتراح جامعة بنها بشأن تعديل مسمى (شعبة الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية) ليصبح (شعبة المساحة والخرائط ونظم المعلومات الجغرافية) باللائحة الداخلية لكلية الآداب بالجامعة (مرحلة الليسانس).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- ١- تعديل مسمى (شعبة الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية) بكلية الآداب - جامعة بنها (مرحلة الليسانس) ليصبح مسماها (شعبة المساحة والخرائط ونظم المعلومات الجغرافية).
- ٢- تعديل اللائحة الداخلية لكلية الآداب جامعة بنها (مرحلة الليسانس) بما يسمح بذلك.
- ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٤٦) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إنشاء برنامج تعليم اللغة الألمانية كلغة أجنبية (مرحلة الليسانس) بنظام التعليم المفتوح بقسم اللغة الألمانية بكلية الآداب بالجامعة ومشروع اللائحة الدراسية المقترحة له.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- ١- إنشاء برنامج تعليم اللغة الألمانية كلغة أجنبية بكلية الآداب جامعة القاهرة (مرحلة الليسانس) بنظام التعليم المفتوح بقسم اللغة الألمانية.
- ٢- مشروع اللائحة الدراسية لبرنامج تعليم اللغة الألمانية كلغة أجنبية.
- ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٤٧) اقتراح جامعة المنيا بشأن فتح باب التقدم للدبلومة المهنية في الترجمة لأقسام اللغات (الفرنسية - الإيطالية - الألمانية - الانجليزية) بكلية الألسن بالجامعة بداية من العام الدراسي القادم ٢٠١٥/٢٠١٤ على أن يشترط للقبول بالدبلوم أن يكون الطالب حاصلاً على الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الكليات الجامعية أو من إحدى الكليات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- ١- فتح باب التقدم للدبلومة المهنية في الترجمة لأقسام اللغات (الفرنسية - الإيطالية - الألمانية - الانجليزية) بكلية الألسن - جامعة المنيا بداية من العام الدراسي القادم ٢٠١٥/٢٠١٤ على أن يشترط للقبول بدبلومه الترجمة المهنية أن يكون حاصلاً على الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الكليات الجامعية أو من إحدى الكليات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٤٨) قرار اللجنة الاستشارية العليا باجتماعها بتاريخ ٢٠١٤/٥/٣٠ بالموافقة على ترقية السيدة الدكتورة/ نجلاء عساف أحمد - مدرس الأدوية والسموم بكلية الصيدلة جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا لشغل وظيفة أستاذ مساعد .

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيدة الدكتور/ نجلاء عساف أحمد - مدرس الأدوية والسموم بكلية الصيدلة بالجامعة لشغل وظيفة أستاذ مساعد، حيث حصلت على تقدير جيد جداً في بحث وعلى تقدير جيد في بحث وعلى تقدير مقبول في أربعة أبحاث باجمالى نقاط ٣٩,٩ ودرجة مناقشة ١٠/٦ ودرجة نشاط علمي ٣٠/٣٠ ومجمل تقييم نهائي ١٠٠/٧٥,٩ .

(٤٩) تحديد الرسوم المالية الأعباء المالية المطلوبة من السادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعات الحكومية الخاضعة للقانون رقم ٤٩ لسنة بشأن تنظيم الجامعات والمتقدمين للفحص والتقييم أكثر من مرتين للنظر في الترقية لنفس الدرجة العلمية (أستاذ مساعد /أستاذ) بأن يسرى عليهم ما يسرى على المتقدمين من جامعات أخرى (المتقدمين من خارج الجامعات والخبر الحكومية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات) إذا تقدموا لمرات أخرى لذات الدرجة العلمية وفقا لقواعد نظام العمل باللجان العلمية .

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي مايلي:

- * * يسدد السادة أعضاء هيئة التدريس للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات المعاودين للتقدم أكثر من مرتين (بداية من المرة الثالثة) للنظر في الترقية لنفس الدرجة العلمية (أستاذ مساعد/أستاذ) بنسبة ٥٠% من المبلغ المدفوع من التقدم من الخارج اول مرة (ذات النسبة المطبقة على أعضاء هيئة التدريس المتقدمين من خارج الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات في حالة إعادة التقدم).
- * * أن يتم تحصيل المبالغ المشار إليها بعالية من خلال إدارة شئون هيئة التدريس واللجان العلمية بأمانة المجلس وإيداعها بالحساب الفرعي باسم شئون هيئة التدريس ضمن حسابنا المفتوح بالبنك المركزي المصري ح/معادلات الجامعات والمعاهد الخاصة رقم (١/٨٧٢٥١/٩٤٥٠/٩).
- * * يتم تطبيق قواعد التحصيل المشار إليها بعالية اعتبارا من تاريخ صدور قرار المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن

(٥٠) كتاب جامعة بورسعيد بشأن موافقة مجلس الجامعة علي تحديث اللائحة الداخلية لكلية الهندسة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الفصلين الدراسيين واستحداث قسم الهندسة الكيميائية بالكلية .

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي مايلي:

- * * تحديث اللائحة الداخلية لكلية الهندسة جامعة بورسعيد (مرحلة البكالوريوس) بنظام الفصلين الدراسيين واستحداث قسم الهندسة الكيميائية بالكلية
- * * إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن .

(٥١) كتاب جامعة المنيا بشأن إضافة بند رقم (١٠) إلى المادة (١٧) وإضافة البند (١٠) إلى المادة (٢١) باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا).

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

- (١) تعديل المادة (١٧) من اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة المنيا (مرحلة الدراسات العليا) والصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٦٩) بتاريخ ١٩٩٩/٥/٢٠ بإضافة البند رقم (١٠) وهو " تمنح جامعة المنيا بناء على طلب كلية الصيدلة درجة الماجستير في العلوم الصيدلانية الإكلينيكية".
- (٢) تعديل المادة (٢١) من اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة المنيا (مرحلة الدراسات العليا) والصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٦٩) بتاريخ ١٩٩٩/٥/٢٠ بإضافة البند رقم (١٠) وهو " تمنح جامعة المنيا بناء على توصية مجلس كلية الصيدلة درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية الإكلينيكية".
- (٣) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥٢) كتاب جامعة القاهرة بشأن تغيير مسمى قسم الإرشاد النفسي إلى علم النفس الإرشادي بمعهد الدراسات والبحوث التربوية بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- (١) تغيير مسمى قسم الإرشاد النفسي إلى علم النفس الإرشادي بمعهد الدراسات والبحوث التربوية - جامعة القاهرة.
- (٢) تعديل اللائحة الداخلية لمعهد الدراسات والبحوث التربوية - جامعة القاهرة بما يسمح بذلك.

(٥٣) كتاب جامعة الزقازيق بشأن إجراء تعديل البند (٨) من المادة (٥) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات بالجامعة (مرحلة البكالوريوس).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على مايلي:

- (١) تعديل البند (٨) من المادة (٥) الواردة باللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة الزقازيق (مرحلة البكالوريوس) ليصبح على النحو التالي:

" يكلف الطلاب المنقولين إلى الفرقة الثالثة بحضور فترة تدريب صيفي خلال الإجازة الصيفية لمدة شهر على الأقل داخل الكلية ، كما يكلف الطلاب المنقولين إلى الفرقة النهائية بحضور فترة تدريب خلال الإجازة الصيفية لمدة شهر على الأقل في إحدى الجهات المتصلة بتخصصهم على أن تقوم الاقسام العلمية المختصة وبموافقة مجلس الكلية بتحديد نظام ومحتوى التدريب وأماكن التدريب ونظام توزيع الطلاب ونظام المتابعة على أن يتم تقييم الطلاب شفهيأ في نهاية فترة التدريب ولا تمنح شهادة التخرج إلا للطلاب الذين أتموا التدريب العملي بنجاح"

- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن

(٥٤) كتاب جامعة أسيوط بشأن تعديل المادة (٢٢) من اللائحة الداخلية للدراسات العليا بكلية التربية بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) تعديل المادة (٢٢) من اللائحة الداخلية لكلية التربية - جامعة أسيوط (مرحلة البكالوريوس والدراسات العليا) وذلك بنقل مقرر التقويم والإمتحانات في الدبلوم العام في التربية نظام العامين من السنة الأولى (الفصل الدراسي الأول) إلى السنة الثانية (الفصل الدراسي الأول).
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥٥) كتاب لجنة قطاع العلوم البيئية بشأن إستراتيجية تطوير الدراسات والبحوث البيئية فى الجامعات المصرية حتى عام ٢٠٣٠ "الإطار العام".

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب لجنة قطاع العلوم البيئية بشأن إستراتيجية تطوير الدراسات والبحوث البيئية فى الجامعات المصرية حتى عام ٢٠٣٠ "الإطار العام".

(٥٦) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة قطاع المعاهد الصناعية والهندسية بوزارة التعليم العالي بشأن توصيات ورشة العمل لاصلاح التعليم الهندسي في مصر.

القرار:

قرر المجلس ما يلى:

- (١) أحاط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة قطاع المعاهد الصناعية والهندسية بوزارة التعليم العالي بشأن توصيات ورشة العمل لاصلاح التعليم الهندسي في مصر.
- (٢) إحالة توصيات ورشة العمل لإصلاح التعليم الهندسي فى مصر إلى السيد الاستاذ الدكتور/ عباس محمد محمد منصور (رئيس جامعة جنوب الوادى) ورئيس لجنة وضع الخطة الإستراتيجية للتعليم العالى فى مصر لإتخاذ اللازم.

(٥٧) كتاب لجنة قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية بشأن توصيات ورشة العمل التى أعدتها لجنة القطاع تحت عنوان

"Developing Computer Science Curricula"

بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٨ ، والآليات المقترحة لتنفيذ هذه التوصيات.

القرار:

قرر المجلس ما يلى:

- (١) أحاط المجلس علماً بكتاب لجنة قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية بشأن توصيات ورشة العمل التى أعدتها لجنة القطاع بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٨ ، والآليات المقترحة لتنفيذ هذه التوصيات تحت عنوان "Developing Computer Science Curricula"
- (٢) الموافقة على تفعيل توصيات ورشة العمل والآليات المقترحة لتنفيذ هذه التوصيات.

(٥٨) مذكرتي تفاهم بين جامعة جنوب الوادى وكل من :

**** الأكاديمية الروسية للعلوم (المعهد الروسي لبحوث الطفيليات الروسي)**

**** جامعة اوبيهيراو للطب البيطري والزراعة - هوكاياما اليابان**

٥٧ / ٣٩

القرار:

- أحاط المجلس علماً بمذكرتى تفاهم بين جامعة جنوب الوادى وكل من :**
- ** الأكاديمية الروسية للعلوم (المعهد الروسي لبحوث الطفيليات الروسي)
 - ** جامعة اوبيهيراو للطب البيطري والزراعة - هوكاياما اليابان

(٥٩) مذكرتي تفاهم بين جامعة طنطا وكل من :

- ** جامعة جزيرة الأمير ادوارد بكندا .
- ** الأكاديمية الأوروبية الدولية للدراسات العليا بدولة اليمن.

القرار:

- أحاط المجلس علماً بمذكرتى تفاهم بين جامعة طنطا وكل من :**
- ** جامعة جزيرة الأمير ادوارد بكندا .
 - ** الأكاديمية الأوروبية الدولية للدراسات العليا بدولة اليمن.

(٦٠) كتاب وزارة التعليم العالى بشأن تعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢.

القرار:

أحاط المجلس المجلس علماً بقراري رئيس مجلس الوزراء رقمى ٧٦٠، ٨٦٤ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن إنشاء درجة DPT دكتور مهنى فى العلاج الطبيعى وشروط القيد الخاصة بها.

(٦١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور أمين لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشأن تشكيل لجنة متخصصة من خبراء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعقد سلسلة من ورش العمل.

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي تشكيل لجنة متخصصة من خبراء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعقد سلسلة من ورش العمل وجلسات العصف الذهني لتقويم الوضع الحالي طبقا لتقارير حالة تكنولوجيا المعلومات الواردة من الجامعات وتحديد المشروعات والمبادرات المستقبلية ذات الأولوية من كل من السادة:

أستاذ بكلية الهندسة جامعة القاهرة	أ.د/ هشام هدارة
أستاذ بكلية الحاسبات والمعلومات جامعة القاهرة	أ.د/ ريم بهجت
كلية الهندسة جامعة القاهرة	د/ محمد خيرى
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	م/ غادة لبيب
شركة مايكروسوفت	د/ أشرف عبد الوهاب

(٦٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور أمين لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشأن تشكيل لجنة قومية للمكتبة الرقمية.

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي تشكيل لجنة قومية للمكتبة الرقمية وتضم كل من السادة:

د/ أحمد عبد الباسط (مقرر) د/ شعبان عبد العزيز أستاذ علوم المكتبات والمعلومات - جامعة القاهرة
أ.د/ عبد المجيد قاسم أستاذ بكلية الطب - جامعة القاهرة
د/ أحمد حسن نائب مدير مركز الخدمات المعرفية والإلكترونية
د/ خالد عبد الفتاح مدير وحدة المكتبة الرقمية
وللجنة أن تستعين بمن تراه من الخبراء

(٦٣) كتاب السيد اللواء أم/ أمين عام وزارة الدفاع بشأن ترشيح ممثل لوزارة التعليم العالي لحضور دورة الدفاع الوطني رقم (٤٤) بأكاديمية ناصر العسكرية العليا (كلية الدفاع الوطني).

القرار:

قرر المجلس تفويض السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي في ترشيح ممثل عن وزارة التعليم العالي لحضور دورة الدفاع الوطني رقم (٤٤) بأكاديمية ناصر العسكرية العليا (كلية الدفاع الوطني) خلال المدة من ٢٠١٤/٧/١٢ حتي ٢٠١٥/٦/٢٢.

(٦٤) كتابي جامعتي (قناة السويس - اسيوط) بشأن الصعوبات العديدة التي تواجهها الجامعات المصرية في تطبيق قرار رئيس مجلس الوزراء الخاص بصرف الحد الأدنى وتطبيق القواعد الخاصة بالمنشور رقم (١) الصادر من وزارة المالية لسنة ٢٠١٤.

القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السيد الأستاذ الدكتور/ حسين عيسى (رئيس جامعة عين شمس) ورئيس اللجنة المشكلة لدراسة تحسين الاحوال المادية للعاملين بالجامعات.

(٦٥) طلب السيد الاسناذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والمشرف على مكتب السيد الاسناذ الدكتور وزير التعليم بالافادة عن مدى اعتبار المنتدب للعمل بالوزارة في وظائف قيادية على رأس العمل واحقيته في التمتع بكافة حقوقه القانونية والمادية والطبية والتأمينية ، وكذلك التقدم لوظائف قيادية في جامعتي (اثناء/بعدانتهاء) الندب ولا تحتسب مدة الندب ضمن سنوات الإعارة.

القرار:

قرر المجلس ما يلي:

(١) الموافقة على احتساب سنوات ندب أو تكليف أعضاء هيئة التدريس للعمل بوحديات مشروعات التعليم العالي بوزارة التعليم العالي أو المنتدبين للعمل بالوزارة في وظائف قيادية أو بالجامعات الحكومية الأخرى امتداداً لعملهم الاصلى ، ولا تحتسب سنوات إعاره مع تمتعهم بكافة حقوقهم القانونية والمادية والطبية والتأمينية.

(٢) تضع الجهات المنتدب إليها السادة أعضاء هيئة التدريس - للعمل سواء بوحديات إدارة مشروعات التطوير بوزارة التعليم العالي أو بجامعاتهم أو بالجامعات الحكومية الأخرى ، وكذلك المستشارون الثقافيون بالخارج عند تقدمهم للحصول على الدرجات الأكاديمية - تضع تقرير الأداء للأنشطة بدلا من كلياتهم.

(٦٦) كتاب جامعة بنى سويف بشأن رفع الخطط الدراسية التى يتم تسجيلها بالكليات بالجامعات المصرية على موقع مشروع المستودع الرقوى للرسائل الجامعية (ماجستير - دكتوراه).

القرار:

قرر المجلس الموافقة علي رفع الخطط الدراسية التى يتم تسجيلها بالكليات بالجامعات المصرية على موقع مشروع المستودع الرقوى للرسائل الجامعية (ماجستير - دكتوراه)، وذلك تجنباً لتكرار تسجيل نفس الموضوعات.

(٦٧) كتاب جامعة بورسعيد بشأن بروتوكول تعاون بين الجامعة وجهاز مشروعات الخدمة الوطنية (وزارة الدفاع).

القرار:

أحاط المجلس علماً ببروتوكول التعاون الموقع بين جامعة بورسعيد وجهاز مشروعات الخدمة الوطنية (وزارة الدفاع) لتدبير مطالب واحتياجات الجامعة من أجهزة ومعدات ومستلزمات وقطع غيار وصيانة وتطوير وتأهيل البنية الأساسية والمنشآت والدراسات الفنية وخلافة طبقاً للمتطلبات.

(٦٨) اقتراح جامعة كفر الشيخ بشأن فتح التسجيل لدرجة الماجستير تخصص "نسيج" بكلية التربية النوعية بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) فتح التسجيل لدرجة الماجستير في التربية النوعية تخصص "نسيج" بكلية التربية النوعية - جامعة كفر الشيخ.

(٢) تعديل اللائحة الداخلية لكلية التربية النوعية - جامعة كفر الشيخ (مرحلة الدراسات العليا) بما يسمح بذلك.

(٦٩) اقتراح جامعة المنوفية تعديل المادة (٤٩) من اللائحة الداخلية لكلية التربية بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) تعديل نص المادة (٤٩) من اللائحة الداخلية لكلية التربية - جامعة المنوفية

(مرحلتى البكالوريوس والليسانس والدراسات العليا) لتصبح على النحو التالي:

يشترط لدرجة الماجستير فى التربية ما يلي:

(أن يكون قد مارس مهنة التعليم مدة سنتين على الأقل عند المنح أو إجتاز بتقدير "ممتاز" التدريب الميدانى الذى تشرف عليه كلية التربية لمدة مماثلة تقرها الكلية أو ممن يعملون فى التربية والتعليم " أخصائى نفسى، إجتماعى، مكتبات، تكنولوجيا التعليم" أن يجتاز اختبارات القبول التى تجريها الكلية).

(٢) إصدار القرار الوزاري اللازم فى هذا الشأن.

(٧٠) كتاب جامعة طنطا بشأن مشروع اللائحة الداخلية الجديدة المقترحة بكلية التربية الرياضية بالجامعة (مرحلة البكالوريوس).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) اللائحة الداخلية الجديدة وفق البرنامج الواحد الذي يمنح الطالب لدرجة

(البكالوريوس في التربية الرياضية) لكلية التربية الرياضية - جامعة طنطا

(مرحلة البكالوريوس).

(٢) إصدار القرار الوزاري اللازم فى هذا الشأن.

(٧١) قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٦٣) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعة رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ باضافة معهد الدراسات العليا والبحوث البيئية بجامعة

دمنهور.

القرار:

أحاط المجلس علماً بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٦٣) لسنة

٢٠١٤ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعة رقم

(٤٩) لسنة ١٩٧٢ باضافة معهد الدراسات العليا والبحوث البيئية بجامعة

دمنهور.

(٧٢) مذكرة تفاهم بين جامعة بورسعيد واتحاد الشركات الالمانية "المعهد الالمانى للتدريب المهنى".

القرار:

أحاط المجلس علماً بمذكرة تفاهم بين جامعة بورسعيد واتحاد الشركات الألمانية " المعهد الألماني للتدريب المهني".

(٧٣) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن عدم السماح بزيارة لأي مسئول عربي أو اجنبي للجامعات أو الوحدات التابعة لها إلا بعد موافقة وعلم إدارة الجامعة للاتصال بالجهات الأمنية لتأمين هذه الزيارة.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي بشأن عدم السماح بزيارة لأي مسئول عربي أو اجنبي للجامعات أو الوحدات التابعة لها إلا بعد موافقة وعلم إدارة الجامعة للاتصال بالجهات الأمنية لتأمين هذه الزيارة

(٧٤) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن طلب الموافقة على قيام وزارة الدولة لشئون الآثار بتنظيم سلسلة من المحاضرات واللقاءات مع طلبة الجامعات المختلفة وتوعيتهم بأهمية التراث وضرورة الحفاظ عليه وإعطاء نبذة مختصرة عن الاتفاقيات الدولية التي تقوم بحماية التراث الثقافي.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي بشأن طلب الموافقة على قيام وزارة الدولة لشئون الآثار بتنظيم سلسلة من المحاضرات واللقاءات مع طلبة الجامعات المختلفة وتوعيتهم بأهمية التراث وضرورة الحفاظ عليه وإعطاء نبذة مختصرة عن الاتفاقيات الدولية التي تقوم بحماية التراث الثقافي.

(٧٥) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن سرعة البت في الشكاوى التي ترد للجامعات سواء كانت عن طريق تأشيريات او مكاتبات وتحديد مسئول اتصال للرد على تلك الشكاوى.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي بشأن سرعة البت في الشكاوى التي ترد للجامعات سواء كانت عن طريق تأشيريات او مكاتبات وتحديد مسئول اتصال للرد على تلك الشكاوى.

(٧٦) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن تسريب بعض المكاتبات الصادرة من المكتب الفني للسيد الأستاذ الدكتور الوزير الى الجامعات المصرية لوسائل الإعلام.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي بشأن تسريب بعض المكاتبات الصادرة من المكتب الفني للسيد الأستاذ الدكتور الوزير الى الجامعات المصرية لوسائل الإعلام.

(٧٧) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن شكوى بعض خريجي جامعة بنها الذين يتضررون من عدم إدراج أسمائهم ضمن أوائل الخريجين في الدفعات من ٢٠٠٣-٢٠١٠ من خريجي كليات التربية والتجارة والزراعة حيث تم اختيار الأوئل طبقاً لنظام النسبة والتناسب.

القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السيد الأستاذ الدكتور / على شمس الدين (رئيس جامعة بنها) لإتخاذ اللازم.

(٧٨) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن الآلية الوطنية المقترحة لتنظيم التعاون الدولي في البحث العلمي بالنسبة للموضوعات ذات الحساسية.

القرار:

قرر المجلس تأجيل النظر في الموضوع لمزيد من الدراسة.

(٧٩) كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن ما لوحظ في الفترة الاخيرة من قيام بعض الجهات بتوقيع مذكرات تفاهم او اتفاقيات مع مؤسسات أجنبية دون الرجوع للجهات المعنية.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن ما لوحظ في الفترة الاخيرة من قيام بعض الجهات بتوقيع مذكرات تفاهم او اتفاقيات مع مؤسسات أجنبية دون الرجوع للجهات المعنية.

(٨٠) كتاب وزارة النقل بشأن طلب الموافقة على إنشاء أكاديمية بمسمى (الأكاديمية المصرية لتكنولوجيا النقل).

القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة من كل من السادة:

أ.د./ محمد أحمد محمدين	(رئيس جامعة قناة السويس)
أ.د./ السيد احمد عبد الخالق	(رئيس جامعة المنصورة)
أ.د./ عبد الحكيم عبد الخالق خليل	(رئيس جامعة طنطا)
أ.د./ حسين عيسى	(رئيس جامعة عين شمس)
أ.د./ صبحي غنيم	(رئيس جامعة المنوفية)
أ.د./ سمير الدمرداش	(نائب رئيس جامعة حلوان للتعليم والطلاب)
أ.د./ يوسف فوزى راشد	(أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية)
أ.د./ محمد عبد الحميد شعيرة	(رئيس لجنة قطاع الدراسات الهندسية)
أ.د./ أحمد صقر عاشور	(رئيس لجنة قطاع الدراسات التجارية)
أ.د./ محمد محمد مجاهد	(أمين لجنة قطاع الدراسات الهندسية)
أ.د./ إسماعيل إبراهيم جمعه	(أمين لجنة قطاع الدراسات التجارية)

لدراسة الموضوع وتقديم تقرير يعرض على المجلس في الجلسة القادمة.

(٨١) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن اعترام السينارست والمنتج / محمد حفطى تدشين كيان بمسمى "لجنة شباب السينما" والتي تتمثل أنشطتها في تنظيم وعقد بروتوكولات واتفاقيات مع بعض المؤسسات والجهات الأجنبية المانحة لدعم إنتاج الأعمال السينمائية للعناصر الشبابية.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي بشأن اعترام السينارست والمنتج / محمد حفطى تدشين كيان بمسمى "لجنة شباب السينما" والتي تتمثل أنشطتها في تنظيم وعقد بروتوكولات واتفاقيات مع بعض المؤسسات والجهات الأجنبية المانحة لدعم إنتاج الأعمال السينمائية للعناصر الشبابية.

(٨٢) كتاب السيد اللواء أ.ح. / أمين عام مجلس الوزراء بشأن الاحاطة ان مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٣٥ قرر الموافقة على المقترحات المقدمة لتعديل بعض مواد القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات.

القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب السيد اللواء أ.ح. / أمين عام مجلس الوزراء بشأن الموافقة على المقترحات المقدمة لتعديل بعض مواد القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات والخاصة بإختيار القيادات الجامعية.

(٨٣) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن القرارات الصادرة عن الاجتماع الخاص بمناقشة منظومة جودة التعليم المنعقدة برئاسة رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٤/٥/٣٥.

القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء الرأي.

(٨٤) كتاب السيد اللواء رئيس السكرتارية الخاصة للسيد رئيس الجمهورية من السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم بشأن حالة التعليم العالي (٢٠٠٨-٢٠١٤) مقرونا بتوصية الهيئة المبنية على تحليل الوضع الراهن.

القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء الرأي.

(٨٥) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن كتاب السيد الأستاذ المستشار / رئيس هيئة مستشاري مجلس الوزراء المرفق به كتاب هيئة قضايا الدولة وصورة صحيفة الاشكال رقم ٧٧٩ لسنة ٢٠١٤ المقام من السيدة تهانى ابراهيم عبد المنعم الصعيدى ضد رئيس مجلس الوزراء واخرين للاستمرار فى تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوة رقم ١٥٧ لسنة ٢٠١٤ والقاضى فى جلسة مستعجلة بعودة الحرس الجامعى لجميع جامعات جمهورية مصر مؤقتا.

القرار:

قرر المجلس مخاطبة مجلس الوزراء لموافاة امانة المجلس بصورة من الحكم حيث أنه لم يرد حتى الآن لامانة المجلس صيغة تنفيذية للحكم.

(٨٦) كتاب السيد الاستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمى بشأن تضرر الطلاب السوريين بالجامعات والمعاهد المصرية بمرحلة الدراسات العليا بنفس معاملة الطلاب المصريين من حيث سداد الرسوم والمصروفات الدراسية للعام الجامعى ٢٠١٣/٢٠١٤.

القرار:

قرر المجلس التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/١١/٢٠١٣ والذي ينص على مايلي:

(١) عدم الموافقة على معاملة الطلاب السوريين العائدين من سوريا والمتقدمين للقيد بمرحلة الدراسات العليا بالجامعات المصرية في العام الجامعى ٢٠١٣/٢٠١٤ بنفس معاملة الطالب المصري من حيث المصروفات الدراسية.

(٢) التأكيد على قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٦/٩/٢٠١٣ المتضمن معاملة الطلاب السوريين بالجامعات والمعاهد المصرية بذات معاملة الطلاب المصريين من حيث سداد الرسوم والمصروفات الدراسية نظراً للظروف التي تمر بها سوريا في الوقت الحالى خلال العام الجامعى ٢٠١٣/٢٠١٤ وذلك لطلاب المرحلة الجامعية الأولى فقط.

(٨٧) كتاب السيد الاستاذ الدكتور مدير مركز الخدمات الالكترونية والمعرفية بشأن اعتماد برامج التعليم عن بعد فى جامعة طلال ابو غزالة.

● القرار:

أحاط المجلس علماً بكتاب السيد الاستاذ الدكتور مدير مركز الخدمات الالكترونية والمعرفية بشأن اعتماد برامج التعليم عن بعد فى جامعة طلال ابو غزالة.

(٨٨) كتاب جامعة قناة السويس بشأن إنشاء واعتماد اللوائح لعدد من المراكز والوحدات (ذات طابع خاص) بالجامعة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة علي اعتماد اللوائح الخاصة بإنشاء عدد من المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص التالية التابعة لجامعة قناة السويس وهم:

- مركز الخدمة العامة للإسكان.
- مركز الخدمة العامة للحملة الميكانيكية.
- مركز الخدمة العامة لأعضاء هيئة التدريس
- صندوق التصوير
- (يتبعان كلية الطب البشرى بالإسماعيلية).
- مستشفى طب الاسنان (تتبع كلية طب الأسنان بالإسماعيلية).

(٨٩) كتاب جامعة قناة السويس بشأن إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية لكلية التربية بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

(١) إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية لكلية التربية جامعة قناة السويس (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك علي النحو التالي :

- أ- تعديل الشروط (٧، ١١، ١٢) من المادة (٦).
- ب- تصويب جداول دكتوراه الفلسفة فى التربية تخصص (الصحة النفسية والتربية الخاصة).

(٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٩٠) إقتراح جامعة المنوفية على إعادة المادة (١٣) إلي اللائحة الداخلية بكلية التربية بشبين الكوم بالجامعة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إعادة المادة (١٣) إلى اللائحة الداخلية لكلية التربية بشبين الكوم جامعة المنوفية (مرحلتى البكالوريوس والليسانس والدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك علي النحو التالي:
- (أ) نقل المقررات الدراسية من فصل دراسى إلى آخر بعد موافقة مجلس الجامعة.
- (ب) يدرس الطلاب كل فى تخصصه المقررات التربوية والثقافية والتخصصية التى قامت بتوصيفها اللجان المتخصصة (المتوفرة بوحدة ضمان الجودة بالكلية) والمبنية بالجدول المرفقة.
- (ج) يتلقى طلاب الفرقتين الثانية والثالثة تدريباً خلال فترة العطلة الصيفية فى مجال المشروعات المجتمعية وخدمة البيئة ويحدد مجلس الكلية مدة التدريب ونظام تقويم الطلاب ولا تضاف درجات التدريب إلى المجموع الكلى.
- (د) يقدم طلاب الفرقة الرابعة مشروعاً للتخرج ويحدد مجلس الكلية مجالات المشاريع ونظام تقويمها وذلك فى ضوء ما تعرضه مجالس الأقسام المختصة ولا تضاف درجات المشروع إلى المجموع الكلى.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم فى هذا الشأن.

(٩١) اقتراح جامعة سوهاج تطبيق برنامج التأهيل التربوى للمعلمين الحاصلين على مؤهلات متوسطة وفوق المتوسطة بكلية التربية بالجامعة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة عليما يلي:

- (١) تطبيق برنامج التأهيل التربوي بكلية التربية لمعلمي التعليم الإبتدائي للمستوي الجامعي لحملة المؤهلات فوق المتوسط علي أن يقوم بالتدريس فى نفس المجال الذي يعمل به.
- (٢) أما بالنسبة لطلاب المؤهلات الفوق متوسطة والمؤهلات المتوسطة الذين يغيرون المجال الذي يعملون به فإنهم يقومون بدراسة فصل تمهيدي قبل تطبيق البرنامج الخاص بكلية التربية جامعة كفر الشيخ.
- (٣) إصدار القرار الوزاري اللازم فى هذا الشأن.

(٩٢) اقتراح جامعة الإسكندرية إنشاء برنامج الماجستير المهني فى المحاسبة بكلية التجارة بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إنشاء برنامج الماجستير المهني في المحاسبة بكلية التجارة - جامعة الإسكندرية (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة، علي أن يطبق إعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.
- (٢) تعديل اللائحة الداخلية لكلية التجارة - جامعة الإسكندرية (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة، بما يسمح بذلك.

(٩٣) كتاب جامعة القاهرة بشأن موافقة مجلس الجامعة على إعادة تفعيل

نشاط وحدة الفن وتجميل البيئة تابعة لكلية التربية النوعية بالجامعة (كوحدة ذات طابع خاص).

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على إعادة تفعيل نشاط وحدة الفن وتجميل البيئة التابعة لكلية التربية النوعية - جامعة القاهرة (كوحدة ذات طابع خاص).

(٩٤) كتاب جامعة بنى سويف بشأن إلحاق طلاب الثانوية الزراعية من

خريجي المدرسة الثانوية الزراعية المجاورة مباشرة بمحيط جامعة بنى سويف والحاصلين علي نسبة نجاح أكثر من ٧٠٪ إلى ٧٥٪ مباشرة بالكلية

● القرار:

قرر المجلس مايلي:

- (١) الموافقة من حيث المبدأ علي الاتفاق الذى تم بين وزارة التربية والتعليم وجامعة بنى سويف بضم المدرسة الثانوية الزراعية المجاورة مباشرة لمحيط الجامعة من مباني ومزرعة وكافة المقومات الحالية الى كلية الزراعة بالجامعة والمزمع انشائها لتكون تحت تصرف الجامعة على أن يكون قبول طلاب الثانوية الزراعية من خريجي هذه المدرسة اقليميا بكلية الزراعة جامعة بنى سويف .
- (٢) إحالة الموضوع إلي لجنة القطاع المختصة للدراسة وإبداء الرأي

(٩٥) مشروع اللائحة الداخلية لكلية الإعلام وتكنولوجيا الإتصال (مرحلة

البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة بجامعة جنوب الوادى.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) اللائحة الداخلية الجديدة لكلية الإعلام وتكنولوجيا الإتصال جامعة جنوب الوادي (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٩٦) كتاب جامعة دمنهور بشأن إعادة تأهيل مبنى كلية الآداب القديم بالجامعة ليكون مبنى كلية طب الأسنان نظراً لتكدس طلاب طب الأسنان وإسناد هذه العملية لشركة المقاولون العرب بالأمر المباشر واستثناءها من الإجراءات المعمول بها وفقاً لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٣.

القرار:

قرر المجلس مخاطبة السيد الاستاذ الدكتور وزير التعليم العالي لـ:

- (١) إعادة تأهيل مبنى كلية الآداب القديم بجامعة دمنهور ليكون مبنى كلية طب الأسنان بالجامعة .
- (٢) إسناد هذه العملية لشركة المقاولون العرب بالأمر المباشر لإحتياجات العملية التعليمية وحسن سير أنظمتها بالكلية في بداية العام الدراسي الجديد ٢٠١٤/٢٠١٥.
- (٣) استثناء هذه العملية من الإجراءات المعمول بها وفقاً لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٣

(٩٧) كتاب وزارة التعليم العالي المرفق به قرار رئيس الجمهورية الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن العلم والنشيد والسلام الوطني.

القرار:

أحاط المجلس علماً بقرار رئيس الجمهورية الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن العلم والنشيد والسلام الوطني.

(٩٨) اقتراح جامعة المنصورة إنشاء درجة الماجستير الأكاديمي في مكافحة العدوى بقسم الميكروبيولوجي والمناعة الطبية بكلية الطب بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- (١) إنشاء درجة الماجستير الأكاديمي في مكافحة العدوى في قسم الميكروبيولوجي والمناعة الطبية بكلية الطب - جامعة المنصورة.
- (٢) تعديل اللائحة الداخلية لكلية الطب - جامعة المنصورة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة بما يسمح بذلك.
- (٣) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٩٩) اقتراح جامعة سوهاج بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الآداب بالجامعة على الوزن النسبي للمقررات الدراسية في الفرق الأربعة على مستوى كل قسم من الأقسام وذلك بنسبة ٣٠٪ بما يتفق مع معايير الجودة والاعتماد.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الآداب - جامعة سوهاج والخاص بإقرار (٢٠ %) للمقررات الدراسية في الآداب بما يتفق مع معايير الجودة والاعتماد والموزون النسبي للمقررات الدراسية في كل فرقة على مستوى الفرق الأربع في كل قسم من الأقسام.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٠٠) اقتراح جامعة أسيوط بشأن تطبيق اللائحة الداخلية لكلية الزراعة بها على كلية الزراعة بالوادي الجديد (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) تطبيق اللائحة الداخلية لكلية الزراعة - جامعة أسيوط (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة على كلية الزراعة بالوادي الجديد بالجامعة.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٠١) مذكرة تفاهم بين جامعة طنطا وجمعية التعليم الصيني المتبادل الدولي.

القرار:

أحاط المجلس علماً بمذكرة تفاهم بين جامعة طنطا وجمعية التعليم الصيني المتبادل الدولي.

(١٠٢) اقتراح جامعة القاهرة اضافة ٩ مواد في العلوم الإنسانية باللائحة الداخلية القديمة لكلية العلاج الطبيعي بالجامعة.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إضافة (٩) مواد في العلوم الإنسانية باللائحة الداخلية لكلية العلاج الطبيعي - جامعة القاهرة (مرحلة البكالوريوس) ، على ان تدرس هذه المواد في الترم الثالث للفرقة الرابعة وهي مواد (مبادئ الجودة، مبادئ وأخلاقيات البحث العلمي، التعليم الفعال، مبادئ حقوق الإنسان، مبادئ علم الاجتماع، مبادئ العلوم السياسية، إحصاء طبي، مهارات الإتصال الفعال، مبادئ إدارة المستشفيات).
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

**(١٠٣) اقتراح جامعة كفر الشيخ اضافة درجة الفصل الثانى لدرجة الفصل
الدراسى الأول فى بعض الدرجات المكملة لكلية العلاج الطبيعى
بالجامعة.**

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إضافة درجة الفصل الدراسى الثانى إلى درجة الفصل الدراسى الأول فى بعض المقررات المكملة لكلية العلاج الطبيعى - جامعة كفر الشيخ (مرحلة البكالوريوس) وهى مقررات (التشريح(١،٢) ، علم الأنسجة(١،٢) ، كيمياء حيوية(١،٢) ، الطبيعة الحيوية(١،٢) ، مبادئ الحاسب الآلى(١،٢) ، العلاج الكهربائى(١،٢) ، علم وظائف الأعضاء(١،٢).
- (٢) تعديل اللائحة الداخلية لكلية العلاج الطبيعى جامعة كفر الشيخ (مرحلة البكالوريوس) بما يسمح بذلك

**(١٠٤) اقتراح جامعة عين شمس إنشاء برنامج (هندسة الأتمتة
والميكاترونيات) كبرنامج جديد بنظام الساعات المعتمدة بكلية
الهندسة بالجامعة.**

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إنشاء برنامج (هندسة الميكاترونيات والأتمتة) كبرنامج جديد بكلية الهندسة - جامعة عين شمس (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.
- (٢) اللائحة الدراسية لبرنامج (هندسة الميكاترونيات والأتمتة).
- (٣) تعديل اللائحة الداخلية لكلية الهندسة - جامعة عين شمس (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة بما يسمح بذلك.

**(١٠٥) اقتراح جامعة عين شمس إجراء بعض التعديلات الجزئية بالجدول
الدراسية باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة بالجامعة.**

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) إجراء بعض التعديلات الجزئية بالجدول الدراسية لجميع الفرق باللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة عين شمس.
- (٢) إصدار القرار الوزارى اللازم فى هذا الشأن.

(١٠٦) اقتراح جامعة قناة السويس بشأن مشروع اللائحة الداخلية (مرحلة الدراسات العليا) لكلية العلوم الزراعية البيئية بالعريش.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) اللائحة الداخلية لكلية العلوم الزراعية البيئية بالعريش - جامعة قناة السويس (مرحلة الدراسات العليا).
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٠٧) اقتراح جامعة القاهرة تعديل المادة (٩) من اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة القاهرة (مرحلة البكالوريوس).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) تعديل المادة (٩) من اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة القاهرة (مرحلة البكالوريوس) لتصبح على النحو التالي:
مادة (٩):

يشترط لنجاح الطالب في المقرر أن يحصل على النسبة المقررة من مجموع درجات الإمتحان المخصصة للمقرر وذلك لتقدير مقبول على الأقل وفقاً لحكم المادة (٨) من هذه اللائحة على ألا تقل الدرجة التي يحصل عليها الطالب في الإمتحان التحريري عن ٤٠% من الدرجة المخصصة لهذا الإمتحان.

- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٠٨) اقتراح جامعة طنطا تعديل نصوص المواد أرقام (١٧) ذ، (٢٠) أ، (٣٥) أ، (٣٩) أ، (٣٥) أ، (٤٣) أ، ب، د من اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة (مرحلة الدراسات العليا).

القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- (١) تعديل بعض احكام اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة - جامعة طنطا (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وفقاً لم ورده من الجامعة في هذا الشأن.
- (٢) إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٠٩) اقتراح السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة بشأن منع دخول الهاتف المحمول إلى لجان الامتحانات.

القرار:

قرر المجلس الموافقة على اقتراح جامعة القاهرة بمنع دخول الهاتف المحمول إلى لجان الامتحان منعاً باتاً ويعتبر مجرد إدخال الهاتف المحمول إلى لجنة الامتحان شروعاً في الغش يستوجب توقيع عقوبته المقررة.

(١١٠) كتاب الإدارة العامة للوافدين بوزارة التعليم العالي بشأن الطالب الكويتي/ خلف على شباب الشمري الحاصل على الثانوية السعودية القسم العلمي عام ٢٠١٠ واجتاز الإختبار التحصيلي ولم يجتاز اختبارات القدرات والاستفسار عن مدى إمكانية احتساب درجات الإختبار التحصيلي بدلاً من اختبارات القدرات في شهادة الثانوية العامة السعودية.

القرار:

قرر المجلس التأكيد على قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة الصادرة في هذا الشأن بتحديد نسب المجموع الإعتباري في شهادة الثانوية العامة السعودية عند القبول بالجامعات المصرية.

(١١١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن النظر في قبول نسبة الـ ١٠٪ لطلاب الشهادات الفنية بحد أدنى للقبول لا يقل عن ٧٥٪ بكل الجامعات الحكومية والمعاهد العالية الخاصة، وإدراج ذلك في القواعد العامة للتنسيق في العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥.

القرار:

قرر المجلس التأكيد على ما يلي:

- يسمح للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بعد الإعدادية تخصصات (صناعي - تجاري - صناعي شعبة ترميم الآثار - زراعي - موسيقى) بمجموع درجات ٧٠% على الأقل من مجموع المواد النظرية فقط في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية. كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع ٧٥% فأكثر من المجموع الكلي للدرجات في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية.

ويرجع إلى مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية للتعليم الفني بوزارة التعليم العالي كل فيما يخصه للنظر في مدى تطبيق ذلك من عدمه عند تقدم هؤلاء الطلاب للالتحاق بالمعاهد العالية والمتوسطة التابعة لوزارة التعليم العالي.

- تحدد الأعداد المقرر قبولها من حملة الشهادات الفنية بكليات الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئة من الطلاب بنسبة ١٠% من إجمالي الأعداد المقرر قبولها بهذه الكليات من حملة الثانوية العامة المصرية (فيما عدا كليات التمريض والتعليم الصناعي باعتبار أن هذه الكليات قائمة أساساً علي الشهادات الفنية وقلة أعداد الثانوية العامة المقررة لها). وبحيث يكون ثلثي هذه النسبة للشهادات الفنية (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) ودبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) والثلث الباقي يكون لطلاب الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات. ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول وفقاً للأعداد المقرر قبولها لكل فئة من هذه الفئات.
- يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم ببعض كليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة فنية على حده في ضوء ما يلي:
- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الفنية الناجحين فيها.
- (ب) ترتيب رغبات الطلاب.
- (ج) الأعداد المقررة لهذه الفئات من الطلاب (نسبة ١٠ % سائلة الذكر).

(١١٢) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن طلب بيانات عن أعداد خريجي كليات الآثار بالجامعات المصرية للنظر في استكمال الإجراءات التشريعية الخاصة بإنشاء كليتي (الآثار - تكنولوجيا المصايد والأسماك) بجامعة اسوان.

القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- (١) التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠١٢ المتضمن إنشاء كليتي (الآثار - تكنولوجيا المصايد والأسماك) بجامعة اسوان.
- (٢) التأكيد على القرار الوزاري رقم ١٨٣٦ بتاريخ ٢/٧/٢٠١٣ المتضمن إدراج طوابع تنسيق وبدء الدراسة ببعض الكليات الجديدة ومنها كليتي (الآثار - تكنولوجيا المصايد والأسماك) بجامعة اسوان بدليل مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٤ وفقاً للأعداد التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات.
- (٣) مخاطبة مجلس الوزراء لسرعة الانتهاء من الإجراءات التشريعية الخاصة بكليتي (الآثار - تكنولوجيا المصايد والأسماك) بجامعة اسوان لاستكمال الدراسة بهاتين الكليتين والتي بدأت بالفعل من العام الجامعي الماضي ٢٠١٣/٢٠١٤.



(١١٣) تقرير لجنة قطاع الدراسات الطبية عن مشروع إنشاء كلية العلوم

الصحية التطبيقية بجامعة بني سويف.

● التوصية:

أوصت اللجنة بالموافقة على مايلي:

- (١) إنشاء كلية العلوم الصحية التطبيقية بجامعة بني سويف .
- (٢) تكليف جامعة بني سويف بتدبير كافة الاحتياجات اللازمة لبدء الدراسة بالكلية اعتبارا من العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥،
- (٣) اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة في هذا الشأن.

وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

أمين المجلس

أ.د/ السيد احمد عبد الخالق

أ.د/ أشرف محمود حاتم